

بسم الله الرحمن الرحيم

فقه النوازل في ضوء الكتاب والسنة

ثلاثة علوم ضرورية لفقه النوازل

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ، أما بعد :

فيقول الرسول صلى الله عليه وسلم : (تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه) [موطأ مالك : ٣٣٣٨] [وحسنه الألباني في مشكاة المصابيح : ١٨٦] ، فهنيئاً لمن تمسك بكتاب ربه سبحانه وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم وجعلها مصدر هدايته ومنطلقاً لموازينته وأحكامه ومواقفه ، وياخيبه وخسارة من أعرض عنهما ولم يجعلهما مصدر هدايته وأحكامه لأن مفهوم الحديث يدل على أن من لم يجعل الكتاب والسنة منطلقاً لفهمه وموازينته فإن مآله التخبط والحيرة والضلال ، وعجباً لمن كان عنده هذان المصدران المعصومان كيف يضل ؟ ولكن كما قال الشاعر : [كالعيس في البيداء يقتلها الظما والماء فوق ظهورها محمول] وإن المسلمين اليوم وخاصة دعواتهم وعلماءهم ومجاهديهم لفي أمس الحاجة إلى أن ينهلوا من الكتاب السنة أهم العلوم الضرورية لفقه النوازل والأحداث التي تعينهم على اتخاذ الموقف الصحيح والميزان الحق إزاءها وبيان تلك المواقف للناس وإزالة اللبس والتضليل الذي يمارسه الملبسون الماديون الذين لا يعلمون إلا ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون

وقبل الدخول في ذكر هذه العلوم الضرورية للفهم الصحيح والموقف الصحيح في ضوء الكتاب والسنة أقدم لذلك بكلام نفيس للإمام ابن القيم رحمه الله تعالى ليكون منطلقاً لذكر هذه العلوم وتطبيقاتها المعاصرة .

يقول رحمه الله تعالى : (صحة الفهم وحسن القصد من أعظم نعم الله التي أنعم بها على عبده ، بل ما أعطي عبد عطاء بعد الإسلام أفضل ولا أجل منهما ، بل هما ساقا الإسلام ، وقيامه عليهما ، وبهما يأمن العبد طريق المغضوب عليهم الذين فسد قصدهم وطريق الضالين الذين فسدت فهمهم ، ويصير من المنعم عليهم الذين حسنت أفهامهم وقصودهم ، وهم أهل الصراط المستقيم الذين أمرنا أن نسأل الله أن يهدينا صراطهم في كل صلاة

وصحة الفهم نور يقذفه الله في قلب العبد ، يميز به بين الصحيح والفاقد ، والحق والباطل ، والهدى والضلال ، والغي والرشاد ، ويمده حسن القصد ، وتحري الحق ، وتقوى الرب في السر والعلانية ، ويقطع مادته اتباع الهوى ، وإيثار الدنيا ، وطلب محمدة الخلق ، وترك التقوى .

ولا يتمكن المفتي ولا الحاكم من الفتوى والحكم بالحق إلا بنوعين من الفهم : **أحدهما** : فهم الواقع والفقه فيه واستنباط علم حقيقة ما وقع بالقرائن والأمارات والعلامات حتى يحيط به علماً .

والنوع الثاني : فهم الواجب في الواقع ، وهو فهم حكم الله الذي حكم به في كتابه أو على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الواقع ، ثم يطبق أحدهما على الآخر [أعلام الموقعين : ٨٧/١]
ألا ما أعظم هذا المنهج القويم وهذه القواعد النفيسة التي لا يهتدي إليها ولا يسعد بها إلا من جعل الكتاب والسنة وفهم السلف الصالح مرجعاً وظلالاً يرجع إليها ويستظل بظلها ، وما اتعس وأشقى من أعرض

عنهما واستبدل الذي هو أدنى بالذي هو خير .

إن الهداية للحق والثبات عليه بإذن الله تعالى لا يسعد بهما إلا من اتصف بما ذكره ابن القيم رحمه الله تعالى من الوصفين العظيمين الذين هما صراط الله تعالى المستقيم ، صراط الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين ، الا وهما :

صحة الفهم ، وحسن القصد : وحسن القصد هو صلاح السريرة والإخلاص لله تعالى وابتغاء وجهه الكريم والتخلص من الهوى وحظوظ النفس وإرادة الحياة الدنيا وزينتها ، وسؤال الله عز وجل والتضرع بين يديه في طلب الهداية للحق والإنقياد له والتبرؤ من الحول والقوة فلا هادي لما أضل الله ولا مضل لمن هدى وقد كتبت عن حسن القصد وصلاح السريرة كتاباً منذ سنوات بعنوان (يوم تبلى السرائر) نصحت فيه نفسي وإخواني المسلمين ونهبت فيه إلى ضرورة العناية بالقلب وأعماله وإصلاح ما فسد من أعماله .

وأما صحة الفهم : فهو موضوع هذه المقالة وهدفها وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى أنه يقوم على ركنين

الأول : فهم الواقع الذي يراد الحكم عليه والموقف منه .

والثاني : فهم الواجب في هذا الواقع وهو فهم حكم الله تعالى الذي يحكم به على لسانه أو على لسان رسوله صلى الله عليه وسلم على هذا الواقع أو على نظائره وتطبيق أحدهما على الآخر .

العلوم الضرورية لصحة الفهم والفقهاء في النوازل :

إن الفقه والفهم الصحيحين في النوازل والموقف منها لا يتحقق بعد توفيق الله عز وجل إلا بالعلوم الآتية

١- العلم بالله عز وجل وبأسمائه الحسنى

٢- العلم بالسنن الإلهية

٣- العلم بفقهاء الموازنات والأولويات وفقه المآلات

العلم الأول : العلم بأسماء الله عز وجل وصفاته

وما تقتضيه من الخلق والأمر ، المستلزمان لتوحيده سبحانه وحده لا شريك له قال تعالى (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ) [الأعراف : ٥٤] وقال سبحانه (فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ) [محمد : ١٩] وهذا العلم هو أشرف العلوم لأن شرف العلم يتبع شرف المعلوم ولا أشرف ولا أعظم ولا أجل من الله عز وجل . وعبادة الله عز وجل وتوحيده والبراءة من الشرك وأهله والموالاة والمعادات فيه ، هو أول الواجبات والعلم بالله عز وجل وبأسمائه وصفاته هو أصل العلوم ومنطلقها الذي يجب أن تنطلق منه وتحاكم إليه الوقائع وتفسر به الأحداث في ضوءها . ولبيان ذلك أقول وبالله التوفيق :

إن كل ماجرى وما يجري وما سيجري من أحداث ونوازل عظيمة على هذه الأرض ومنها بلدان المسلمين إنما يقع ويتم بعلم الله عز وجل وكتابته لها ومشيتته وتدبيره لها فالخلق خلقه والملك ملكه ولا يجري شيء في ملكه سبحانه إلا بعلمه وإرادته وتدبيره وحكمته سبحانه قال سبحانه : (قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِّنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أَمَّنْ يَمْلِكُ السَّمْعَ وَالْأَبْصَارَ وَمَنْ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ الْمَيِّتَ مِنَ الْحَيِّ وَمَنْ يُدَبِّرُ الْأَمْرَ ۖ فَسَيَقُولُونَ اللَّهُ ۖ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ) [يونس : ٣١] وقال سبحانه : (أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ۗ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ ۗ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) [الحج : ٧٠] وقال سبحانه عن علمه ومعرفته وحكمته ورحمته في تسليط أعدائه على أوليائه : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۗ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرْهُمْ وَمَا

يَفْتَرُونَ) [الأنعام : ١١٢] وفي ضوء هذه الآيات ومثيلاتها يتبين للمسلم العالم بالله عز وجل وبأسمائه وصفاته أن ما يجري اليوم من أحداث مؤلمة ونوازل عظيمة في بلدان المسلمين إنما وقعت بعلم الله عز وجل وكتابته لها ومشينته وخلقه لها ، وله سبحانه الحكمة البالغة في خلقه وأمره ، ومن ذلك ما نشهده من صراع بين الحق والباطل ، وما تمخض عن ذلك من آلام وآمال وأحداث ونوازل .

قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى (وأسماءه الحسنى تقتضي آثارها ، وتستلزمها استلزام المقتضي الموجب لموجبه ومقتضاه ، فلا بد من ظهور آثارها في الوجود ، فإن من أسمائه : الخلاق المقتضي لوجود الخلق ، ومن أسمائه الرزاق المقتضي لوجود الرزق والمرزوق ، وكذلك الغفار والتواب والحكيم والعفو ، وكذلك الرحمن الرحيم ، وكذلك الحكم العدل ، إلى سائر الأسماء ، ومنها الحكيم المستلزم لظهور حكمته في الوجود ، والوجود متضمن لخلقه وأمره (أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) [الاعراف : ٥٤] فخلقه وأمره صدرا عن حكمته وعلمه . وحكمته وعلمه اقتضيا ظهور خلقه وأمره ، فمصدر الخلق والأمر عن هذين الاسمين المتضمنين لهاتين الصفتين ، ولهذا يقرن - سبحانه - بينهما عند ذكر إنزال كتابه وعند ذكر ملكه وربوبيته ، إذ هما مصدر الخلق والأمر) [الصواعق المرسله : ٤ / ١٥٦٤] ومشينة الله عز وجل صادرة عن حكمة بالغة وعلم شامل ، والعارفون لربهم سبحانه ولأسمائه الحسنى وصفاته العلا يوقنون بذلك ، ولذا فهم يحسنون الظن بربهم ويحمدونه على كل ما يقدره ، ويوقنون بأن أسمائه وصفاته وأفعاله كلها حسنى ، ممتثلين لأوامره الشرعية مجتنبين لما ينهاهم عنه ، وذلك لكونها من الأسباب الشرعية التي أمرهم الله بها لجلب خيري الدنيا والآخرة ، ودفع شري الدنيا والآخرة .

إن ما تشهده بلدان المسلمين من حوادث جسيمة ومحن شديدة وغزو مكثف متنوع من أعداء الدين من الكفار والمنافقين آلت ببعض المسلمين إلى حالة من اليأس والإحباط أثار في النفوس وساوس وشبهات وشك في وعد الله عز وجل ، وتساؤلات مفادها : ألسنا مسلمين؟ أليس أعداؤنا هم أعداء الله من الكفار والمنافقين؟ أليس الله على كل شيء قدير؟ فلماذا لا نتنصر عليهم؟ ولماذا يمكن لهم علينا؟ وغير ذلك من التساؤلات التي تتم عن خلل في الفهم وضعف إيمان ، وإساءة ظن بوعد الله عز وجل . وهذه التساؤلات : إما بلسان الحال أو لسان المقال .

ومنشأ مثل هذه الظنون إنما هو الجهل بالله عز وجل والجهل بأسمائه الحسنى ومعانيها وآثارها والمقصود أن العلم بأسماء الله الحسنى هو أشرف العلوم وأنفعها للعبد المؤمن وهو من العلوم الضرورية التي لا غنى للمسلم عنها وهو يواجه الأحداث والنوازل والابتلاءات لكي تسكب في قلبه الطمأنينة والسكينة والميزان القسط وإحسان الظن بالله تعالى والتفاؤل مما يقدره الله عز وجل واليقين بأن فيها الحكمة والرحمة واللطف والعدل وأن ما فيها الخير للمؤمنين والمحق للكافرين ، وهذا مما لم يوفق إليه الماديون الغافلون فهم في ريبهم يترددون

كما أن الفقه في أسماء الله الحسنى وما تنمى في القلوب من المحبة لله تعالى ومحبة ما يحب ومن يحب وبغض ما يبغض ومن يبغض ، كل هذه الثمار من شأنها أن تقوي عقيدة الولاء والبراء في قلب المسلم وأن ينظر إلى نفسه ، وهو يواجه الأحداث والنوازل ، أين يقف ومع من يقف ولمن يعطي ولأه وبراءته ، وفي أي خندق يصطف

تنبيه : لا يفهم من الإيمان بقضاء الله وقدره علماً وكتابة ومشينة وخلقاً أن يستنيم المسلم ويرضى بالمهانة والذلة والتبعية للشرق أو الغرب الكافرين كلا فإن هذا مما يمقته الله عز وجل والواجب على المسلم أن يدافع أقدار الله بأقدار الله فيدفع عدوان الكافرين بدفعهم وجهادهم ، ويدفع إفساد المفسدين

بالإصلاح وبيان سبيل المجرمين – تماماً – كما يدفع قدر الجوع بالأكل وقدّر المرض بالتداوي . قال الله سبحانه (ذَلِكَ وَلَوْ يَشَاءُ اللَّهُ لَانْتَصَرَ مِنْهُمْ وَلَكِنْ لِيَبْلُوَ بَعْضَكُمْ بِبَعْضٍ) [محمد : ٤]

العلم الثاني من العلوم الضرورية : العلم بالسنن الإلهية :

إن العلم بالسنن الإلهية من أعظم العلوم التي لا غنى للمسلم عنها في مواجهة الأحداث والنوازل وتقلباتها لأنه بهذا العلم يهديه ربه إلى المواقف والأحكام والتفسيرات والموازن الصحيحة ، وبدونه يحصل الاضطراب والخلل والانحراف

ويعنى بالسنن تلك الموازين والنواميس الثابتة التي يدبر الله عز وجل بها خلقه وأمره ويسير بها نظام ملكوته في السموات والأرض وتلك السنن المطردة والموازن الثابتة التي من تعرف عليها وسار في حياته وأحكامه ومواقفه وتفسيراته في ضوئها فلن يضل ولن يتخبط بإذن الله تعالى بل إنه يكون على صراط مستقيم لكونه سار منسجماً مع هذه السنة مهتدياً بها غير مصادم لها ولا غافل عنها . وسنن الله عز وجل ونظامه الذي يدبر به هذا الكون العظيم لا طاقة لعقول العباد بالإحاطة بها ولكن الله عز وجل يمن على من يشاء من عباده بمعرفة ما يحتاجه منها في عمارة هذه الأرض كما يحب الله عز وجل من القيام بعبادته سبحانه والدعوة إليه والجهاد في سبيله وما يقتضيه ذلك من سنن المدافعة والابتلاء والصراع بين الحق والباطل والثواب والعقاب .

وقد حفل القرآن العظيم بكثير من هذه السنن الربانية والنظم الإلهية ومن ذلك سننه سبحانه في الخلق والأمر والهدى والضلال وفي الأرزاق والآجال وفي نصر المؤمنين واهلاك الكافرين وغيرها من السنن والتفسيرات الربانية التي فيها الإجابات المريحة لما يحتاج العباد إلى معرفته مما لا سبيل لهم إلى معرفته إلا عن طريق هذا الكتاب الكريم

وقد فقه الصحابة رضي الله عنهم هذه السنن وساروا في ضوئها ففتح الله على أيديهم الدنيا وأوصلوا نور الإسلام وهدى القرآن إلى العالمين فعاشوا في ظله منعمين آمنين ، وكان من نجباء الصحابة رضي الله عنهم الذين فقهوا هذه السنن الإلهية وعملوا بها عمر بن الخطاب رضي الله عنه .

وكان من فقهه لسنن الله عز وجل في النصر والهزيمة وصايا جنود المسلمين حيث يدعوهم بأن يحذروا الذنوب وأنها عنده أخوف من عدوهم وعددهم وعتادهم ، وانها هي سبب الهزائم والفشل ومن فقهه أيضاً رضي الله عنه لسنن الله عز وجل في قضائه وقدره قصته المشهورة حينما ذهب إلى الشام وأخبر بانتشار الطاعون فيها ، روي البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما أن عمر ابن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ لقيه أمراء الأجناد أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه فأخبروه أن الوباء قد وقع بأرض الشام قال ابن عباس فقال عمر ادع لي المهاجرين الأولين فدعاهم فاستشارهم وأخبرهم أن الوباء قد وقع بالشام فاختلّفوا فقال بعضهم قد خرجت لأمر ولا نرى أن ترجع عنه وقال بعضهم معك بقية الناس وأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء فقال ارتفعوا عني ثم قال ادعوا لي الأنصار فدعوتهم

فاستشارهم فسلخوا سبيل المهاجرين واختلّفوا كاختلافهم فقال ارتفعوا عني ثم قال ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم فلم يختلف منهم عليه رجلان فقالوا نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء فنأدى عمر في الناس إني مصبح على ظهر فأصبحوا عليه قال أبو عبيدة بن الجراح أفراراً من قدر الله فقال عمر لو غيرك قالها يا أبا عبيدة نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله أريت لو كان لك إبل هبطت واديا له عدوتان إحداها خصبة والأخرى جدبة أليس إن رعيت الخصبة رعيتها

بقدر الله وإن رعيت الجدبة رعيته بقدر الله . قال فجاء عبد الرحمن بن عوف وكان متغيباً في بعض حاجته فقال إن عندي في هذا علماً سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول (إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه) قال فحمد الله عمر ثم انصرف [البخاري: ٥٧٢٩ : مسلم ٢٢١٩]

فما أوجنا في هذا الزمان الذي غفل فيه أكثر الناس عن تدبير سنن الله عز وجل والسير في ضوئها إلى العناية بهذا العلم العظيم النافع لاسيما في واقعنا المعاصر الذي برزت فيه أحداث جسيمة ونوازل عظيمة أحاطت بالإسلام وأهله

تعريف السنة الإلهية :

(السنن) جمع سنة وهي في اللغة : الطريقة والعادة المطردة حسنة كانت أو قبيحة . وفي النهاية لابن الاثير : (والأصل في هذا اللفظ : الطريقة والسير وفي حديث المجوس (سنا بهم سنة أهل الكتاب) أي : خذوهم على طريقتهم وأجروهم في قبول الجزية منهم مجراهم وقال الفيروز ابادي في معنى (السنة) : والأصل فيها الطريقة والسير ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم (من سن سنة حسنة) أي طرق طريقة حسنة وسنة النبي صلى الله عليه وسلم طريقته التي كان يتحراها

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية

(والسنة هي العادة التي تتضمن أن يفعل في الثاني مثل ما فعل بنظيره الأول : ولهذا أمر الله تعالى بالاعتبار [مجموع الفتاوى : ٢٠/١٣]

والحاصل أن هذه الكلمة يدور معناها على معنى (الطريقة المطردة) فيكون معنى (سنة الله) هي الطريقة والقانون المطرد الذي تخضع له جميع الكائنات أي أنه النظام والقانون الذي يدبر الله عز وجل به خلقه وأمره بعلمه وقدرته وعزته وحكمته ورحمته قال الله عز وجل (إِنَّ رَبَّكُمْ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ) [الأعراف : ٥٤]

يقول الدكتور عبدالكريم زيدان رحمه الله تعالى في كتاب (السنن الإلهية)

(إن هذا العالم بكل ما فيه ومن فيه من نبات وجماد وحيوان وإنسان وأجرام سماوية ، وما يصدر عن هذه الموجودات وما يتعلق بها ويحل فيها ، وما يقع من حوادث كونية كنزول المطر وهبوب الريح وثوران بركان وتعاقب الليل والنهار ، وما يحصل للإنسان من أطوار خلقه وتكوينه في بطن أمه وما يحدث له وللأمة من شقاء وسعادة ورفعة وسقوط وعلو وانحطاط وقوة وضعف وبقاء وفناء ونحو ذلك كل ذلك الذي ذكرنا وجوده وحدوثه في العالم لا يقع صدفة ولا خبط عشواء وإنما يقع ويحدث وفق قانون عام دقيق صارم ، بتدبير من الله عز وجل ناشئ عن قدرته سبحانه وحكمته وعلمه ورحمته وعزته لا يخرج عن أحكامه ذرة في الأرض ولا في السماء ... إلى ان قال :

أقسام السنة الإلهية :

السنة الإلهية لها وجهان :

الوجه الأول : وهو القانون الذي تخضع له جميع الكائنات في وجودها المادي وجميع الحوادث المادية ، ويخضع له كيان الإنسان المادي وما يطرأ عليه مثل نموه وحركة أعضائه ومرضه وهرمه ولوازم بقائه حياً ونحو ذلك . وهذا الوجه من القانون العام وما يخضع له مما ذكرناه من الأمور المادية للكائنات ، أقول هذا الوجه من هذا القانون لا يختلف في وجوده أهل العلم بهذه الأمور المادية ، ولا يختلفون في

خضوع ما ذكرناه له .

ومن سمات هذا القانون العام في وجهه الأول ، ثباته واستمراره بدليل اطراد أحكامه وسريانها على الحوادث والظواهر التي يحكمها هذا القانون ، فالأرض تحيا بالمطر ويخرج به منها النبات ، قال تعالى : (وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ) [يس : ٣٣] . وكذلك جريان الشمس والقمر ، وجريان الفلك في البحر وفقاً لهذا القانون العام ، ومما يدل على ثبات هذا القانون بوجهه الأول الذي نتكلم عليه أن الله تعالى يلفت الأنظار إلى هذه الظواهر الكونية ويجعلها من الآيات الدالة على خالقيته وربوبيته لقوم يعقلون ويتفكرون ، ولولا اطراد حدوثها مما يدل على خضوعها لقانون ثابت لما صح لفت الأنظار إليها واعتبارها من آيات الله تعالى . فمن هذه الآيات قوله تعالى : (إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُكُكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَع النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ) [البقرة : ١٦٤]

ومعرفة هذا القانون في وجهه الأول مباحة للجميع ويمكن الحصول عليها من قبل المسلم والكافر ، وأكثرهما جدية ونشاطاً ونظراً وبحثاً وسعيّاً أكثرهما وقوفاً عليه وإحاطةً بجوانبه وجزئياته . فهذا العلم مشاع للجميع ولا يختص المسلمون بشيء منه باعتبارهم مسلمين ، اللهم إلا في القصد من تعلمه وفي أوجه الانتفاع منه ، لأن قصد المسلم وأوجه انتفاعه بالأشياء وبما يعلم ، كل ذلك محكوم بحكم الشريعة الإسلامية فما تبيحه أو توجبه فهو المباح أو الواجب وما تنهى عنه فهو المكروه أو الحرام . وهذا النوع من السنن يخرقها الله عز وجل لمن شاء من خلقه إذا شاء

والوجه الثاني هو القانون العام: الذي يتعلق بخضوع البشر له باعتبارهم أفراداً وأممًا وجماعات . وأعني بخضوعهم له خضوع تصرفاتهم وأفعالهم وسلوكهم في الحياة وما يكونون عليه من أحوال وما يترتب على ذلك من نتائج كالرفاهية أو الضيق في العيش ، والسعادة والشقاء والعز والذل والرقى والتأخر والقوة والضعف ونحو ذلك من الأمور الاجتماعية في الدنيا وما يصيبهم في الآخرة من عذاب أو نعيم وفقاً لأحكام هذا القانون بوجهه الثاني [انظر السنة الإلهية د : عبدالكريم زيدان ص ٢١] مما سبق ذكره فإنه يمكننا أن نقسم السنن الإلهية إلى قسمين كبيرين

١- **السنن الكونية** المشاهدة في الأفاق والأنفس وكونها تخضع لنظام دقيق بتدبير العزيز الحكيم العليم الخبير الرؤوف الرحيم ، قال تعالى (لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ ۗ وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ) [يس : ٤٠] وقال سبحانه : (سُنُّرِهِمْ آيَاتِنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ) [فصلت : ٥٣] وقال سبحانه (وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا) [الفرقان : ٢]

٢- **السنن الاجتماعية** : وهي التي جعلها الله عز وجل تحكم حياة البشر ويسير الله عز وجل وامورهم وأحوالهم بها كسنن السعادة والشقاء وسنن السراء والضراء والهدى والضلال والهزيمة والنصر والأسباب ومسبباتها ، ويتسم هذه النوع من السنن بالثبات والاطراد والعموم والشمول فأما أنها ثابتة : لقوله تعالى (سُنَّةَ اللَّهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ ۗ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) [الاحزاب : ٦٢]

وأما كونها مطردة : فلأنها لا تتخلف إذا توفرت شروطها ويدل على اطرادها أن الله قص علينا قصص الامم السابقة وما حل بها من العقوبات لنتعظ ونعتبر ولا نفعل فعلهم لئلا يصيبنا ما أصابهم ولولا طرادها لما أمكن الاتعاض والاعتبار بها كما قال تعالى معقباً على ما حل بيهود بني النضير من الذلة والجلاء عن المدينة (فاعتبروا يا أولي الابواب) أي احذروا أن تفعلوا فعلهم فيحل بكم ما حل بهم

وأما كونها عامة : فلأن سنة الله عز وجل لا تحابي أحداً وإنما يسري حكمها على الجميع قال تعالى (أَكْفَرُكُمْ خَيْرٌ مِّنْ أَوْلِيكُمُ أَمْ لَكُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ) [القمر : ٤٣] وقال سبحانه (لَيْسَ بِأَمَانِيكُمْ وَلَا أَمَانِي أَهْلِ الْكِتَابِ ۚ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلَا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا) [النساء : ١٢٣]

ولولا ثبات السنن واطرادها وعمومها لما كان هناك معنى في ذكر قصص وأخبار الأمم السابقة وطلب الاعتبار بما حل لهم : وهذا النوع من السنن لم يعرف أن الله عز وجل خرقها لأحد من خلقه وتشترك السنن الكونية والاجتماعية في كونها يتسمان بالثبات والاطراد ولكنها يختلفان -بالاستقراء- في كون السنن الكونية واضحة بينة مضبوطة يسهل التعرف عليها بحيث إذا عرفت أمكن الحكم على نتائجها وميقات هذه النتائج فالماء مثلا يتجمد اذا بلغت برودته درجة معينة ويغلى عند درجة معينة ومن ذلك معرفة كسوف الشمس والقمر ومواسم الأمطار وغيرها وكذلك كون النار تحرق والجاذبية تجذب الأشياء من الأعلى إلى أسفل وهكذا .

كما يختلفان أيضاً فيما أخبرنا الله عز وجل به في كتابه من أن سننه الكونية يخرقها الله إذا شاء سبحانه لمن يشاء من عباده فالنار التي طبيعتها الاحراق تحولت إلى برد وسلام على إبراهيم صلى الله عليه وسلم بأمر الله عز وجل ، والرضيع في المهد من سننه سبحانه أنه لا يعلم شيئاً ولا يتكلم ولا يفهم وأنه يولد من أب وأم فخرق الله عز وجل هذه السنة بميلاد عيسى صلى الله عليه وسلم من غير أب وكلامه في المهد

وعن التوازن بين ثبات السنن الكونية وطلاقة المشيئة الإلهية يقول سيد قطب رحمه الله تعالى :
(المشيئة الإلهية طليقة لا يرد عليها قيد ما مما يخطر على الفكر البشري ، وهي تبعد كل شيء بمجرد توجهها إلى إبداعه ، وليست هنالك قاعدة ملزمة ، ولا قالب مفروض تلنزمه المشيئة الإلهية، حين تريد أن تفعل ما تريد ، قال تعالى : (إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) [النحل : ٤٠] قال تعالى (قَالَ رَبِّ انِّي يُكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِي الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ۗ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ) [آل عمران : ٤٠] وقال تعالى (قَالَتْ رَبِّ انِّي يُكُونُ لِي وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِي بَشَرٌ ۗ قَالَ كَذَلِكَ اللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ ۗ إِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ) [آل عمران : ٤٧] وقال تعالى (فَلَمَّا يَا نَارُ كُونِيَ بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ) [الأنبياء : ٦٩،٧٠]

وهكذا وما يقرر طلاقة المشيئة الإلهية وعدم تقيدها بقيد مما يخطر على الفكر البشري مما يحسبه قانوناً لازماً وحتمية لافكاك منها ، وبين ثبات السنة وطلاقة المشيئة الإلهية يقف الضمير البشري على أرض ثابتة مستقرة يعمل فيها وهو يعلم طبيعة الأرض وطبيعة الطريق ، وغاية السعي وجزاء الحركة ويتعرف على نواميس الكون وسنن الحياة وطاقات الأرض وينتفع بها وبتجاربه الثابتة فيها بمنهج علمي ثابت ، وفي الوقت ذاته يعيش موصول الروح بالله معلق القلب بمشيئته لا يستكثر عليها شيئاً ولا يستبعد عليها شيئاً ولا يبيس أمام ضغط الواقع أبداً ، يعيش طليق التصور ، غير محصور في قوالب حديدية يضع نفسه فيها ويتصور أن مشيئة الله سبحانه محصورة فيها وهكذا لا يتبدد حسه ولا يضمّر رجأؤه ولا يعيش في إلف مكروه) [انظر خصائص التصور الاسلامي سيد قطب ص : ١٢٢]

الصيغ الواردة في القرآن للفظ السنن :

١- ورد ذكر السنن في القرآن بالصيغة الصريحة بلفظ السنة أو السنن كما في قوله تعالى (سُنَّةَ اللَّهِ الَّتِي قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلُ ۗ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا) [الفتح : ٢٣] وهذه الصيغة كثيرة في القرآن

٢- كما ترد بناء على وصف معين أو حالة معينة أو بناء على سبب أو شرط كما في قوله تعالى (وَتِلْكَ الْقُرَىٰ أَهْلَكْنَاهُمْ لَمَّا ظَلَمُوا وَجَعَلْنَا لِمَهْلِكِهِم مَّوْعِدًا) [الكهف: ٥٩] وقوله سبحانه (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ) [الرعد: ١١] ووصفها أحياناً بأيام الله كما في قوله تعالى (وَذَكَرْهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ) [ابراهيم: ٥]

٣- غالباً ما يتقدم ذكر السنة قوله تعالى (وكذلك) كما في قوله سبحانه (وَكَذَلِكَ نُؤَلِّي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ) [الأنعام: ١٢٩] وقوله سبحانه (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا ۗ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ) [الأنعام: ١١٢] وقوله سبحانه : (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَرْيَةٍ أَكْبَارًا مُّجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا فِيهَا ۗ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ) [الأنعام: ١٢٣]

من ثمرات التعرف على السنن الإلهية :

إن من علامات توفيق الله عز وجل لعبده المؤمن أن يرزقه معرفة ربه سبحانه بأسمائه الحسنى وصفاته العلا وما تقتضيه من الخلق والأمر ومعرفة ما تقتضيه من السنن الثابتة والحكم البالغة والرحمة المسداة والقدرة والقوة العظيمة والعلم المحيط بكل شيء ، ومن رحمة الله عز وجل أن جعل في ما نراه من الخلق والأمر والحوادث سنناً مطردة نستضيء بها ونكيف حياتنا لتنسجم معها ولا تصادمها وهذا من تسخير الله عز وجل الذي يمن الله به على خلقه قال سبحانه (وَسَخَّرَ لَكُمْ مَّا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ ۗ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ) [الجاثية: ١٣]

ويمكن إجمال الثمرات التي تدل على أهمية العلم بالسنن الإلهية فيما يلي :

أولاً : إن معرفة السنن الإلهية هي من معرفة الدين وهذه المعرفة ضرورة شرعية لأنها تزيد من معرفة العبد لربه ومحبهه وتعظيمه له ولأسمائه الحسنى وآثارها ومقتضياتها فيزيد بذلك الإيمان (من الثمرات التي نجنيها من فهمنا لطبيعة السنن ثمرة الإيمان، بأن ندرك مثلاً أن هذا الكون ما كان له أن يقوم على هذه الصورة البديعة من التناسق والجمال والتوازن والاستقرار لو لم يكن خالقه رباً واحداً وإلهاً حكيماً عالماً مريداً، خبيراً، قوياً، عظيماً، محيطاً بكل شيء، وقادراً على كل شيء، سبحانه وتعالى . هذا من جهة.

ومن جهة ثانية؛ فإن التوجيهات الإلهية للمؤمنين للتدبير والتفكر في سنن الوجود، هي توجيهات دقيقة للعقل المؤمن ليتفتح على رصد الوقائع واستقراء الظواهر لمعرفة قوانين المادة والكشف عن أسرار الكون؛ إذ ما ينبغي أن يعرض عن ملاحظة دقيق صنع الخالق - جل وعلا - في الأرض والسماء بعد أن أمره بذلك ليتعرف على كمال الله تعالى ودقيق صنعه، فيعبده على بينة وعلم، وليتعامل مع عالم الشهادة بإدراك قوانينه وتسخيرها

[انظر الاسلام وأزمتنا الحضارية في ضوء سنة الله في الخلق أحمد كنعان ص : ١٠٥]

ثانياً : زيادة محبة الله عز وجل التي تثمرها معرفة سننه سبحانه وما تقتضيه من الرحمة الحكمة والعظمة وسعة العلم والقدرة والتدبير وهذا يؤدي إلى طمأنينة القلب وسكينته وثباته

ثالثاً : إن التعرف على السنن الإلهية تدلنا على رحمة الله عز وجل بعباده إذ أننا يمكننا بمعرفة السنن إختصار كثير من الجهود التي كان علينا أن نبذلها لفهم ماحولنا والتعامل معه ولنتصور أن قانون

إحراق النار أو قانون الجاذبية أو قانون تغير الحال إلى الاحسن أو الأسوء تبعاً لجهد الانسان وسلوكه لم يكن ثابتاً ولا مطرداً فكيف ستكون حالنا إذن ؟

ومظهر آخر للرحمة في اطراد السنن هو أن التحول في أكثر الظواهر الإجتماعية يتم ببطئ وعمر الانسان قصير إذا ما قيس بعمر الحضارات مما يجعله يبصر مقدمات الحدث دون نتائجه ونتائج دون مقدماته وأسبابه ، وحينئذ فإن من السهولة بمكان أن يصاب المرء بغيش الرؤية وضلال الأحكام . والسنة بتجسيرها للعلاقة بين الماضي والحاضر والمستقبل جعلت في إمكان المسلم أن يعرف النتائج من خلال الوقوف على الأسباب والمقدمات من خلال رؤية نتائجها) [انظر مقال : [ولن تجد لسنة الله تبديلاً د بكار مجلة البيان عدد ٥٦]

رابعاً: إن معرفة السنن في كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ضرورة لكي نفهم التاريخ على حقيقته وأن نفسر أحداثه التفسير الصحيح والذي ينتج عنه الحكم الصحيح عليها وصوابية الموقف منها ، وبفهم التاريخ في ضوء السنة الإلهية نستطيع التعرف على عوامل البناء والأمن والاستقرار وعوامل الهدم والخوف والانحطاط والتخلف على العكس ممن حرم معرفة هذه السنن وكان مبلغه من العلم تلك التفسيرات المادية الجاهلية

قال تعالى (قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ) [آل عمران : ١٣٧]

كما أنه بمعرفة سنن المدافعة بين الحق والباطل المتمثلة في قوله تعالى: (وَلَوْ لَا دَفَعُ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْجَمْتُمْ صَوَامِعَ وَبِيَعٍ وَصَلَوَاتٍ وَمَسَاجِدُ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ) [الحج : ٤٠] وان الله عز وجل قد أراد ذلك لحكم عظيمة كل ذلك من شأنه أن يجعل المؤمن لا يصدم ولا يستغرب ما يقع من إدالة الكافرين على المؤمنين في بعض الأوقات فتثمر عند المؤمن طمأنينة وقوة وطاقة كبيرة لمواجهة الباطل وإحقاق الحق الذي يقوي في المسلم قوة إنتمائه للحق وأهله وتشعل فيه قوة المواجهة

وبمعرفة سنن من خلال السنن لأسباب الأمن والاستقرار والعيش الرغيد في الدنيا والآخرة ولأسباب المصائب والشقاء والضيق نستطيع الأخذ بأسباب النجاة وتجنب الأخطاء وأسباب الهلاك كما نستطيع معرفة أسباب النصر والتمكين وأسباب الهزائم والمذلة وهذا ما تثمره المعرفة بسنة الله عز وجل المتمثلة في قوله سبحانه (وَمَا أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ) وقوله تعالى (وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ)

يقول شيخ الاسلام رحمه الله (ومن هذا الباب صارت قصص المتقدمين عبرة لنا، ولولا القياس واطراد فعله وسنته؛ لم يصح الاعتبار بها؛ لأن الاعتبار إنما يكون إذا كان حكم الشيء حكم نظيره كالأمثال المضروبة في القرآن) [جامع الرسائل ٥٥/١]

خامساً : إن المعرفة بالسنن الإلهية يفيد في تحليل الأحداث واستشراف المستقبل وأحداثه المتوقعة وتحليلاتها والإعداد الصحيح لمواجهةها

سادساً : إن المعرفة بسنن الله عز وجل تضبط الانسان في تفكيره ومواريه ونظرته للأحداث والنوازل وتقلباتها وموقفه منها ومثل هذا يضيف على النفس الطمأنينة والثبات فلا يتيه ولا يضطرب مع من يتيه ويضطرب في المواقف والأحكام والموازنين فلا تجده إلا قلقاً محتاراً ومثل العارف لسنن الله عز وجل السائر في ضوئها المنسجم معها كمن يمشي في مفازة شاسعة ومعه نور وضوء يرى به طريقه وما فيه من العثرات والعقبات ومعه الخريطة والبوصلة التي يهتدي بها في طريقه ليصل إلى هدفه المنشود ،

وهذا يختلف عن من يضرب في هذه المفازة دون نور ولا خريطة ولا بوصلة فلا تسأل عن تخبطه وحيرته وضياعه في هذه المفازة وعندما تنضبط الموازين والمواقف بمعرفة السنن الإلهية فإن هذا يقود للمنهج الصحيح لتغيير ما بنا والنهوض من ضعفنا والتمكين لديننا مستعنيين به سبحانه وارض السنن وخالق الأسباب ومسبباتها متعبدين له عز وجل بالخضوع لسننه والحركة بها وبفعل الأسباب التي أمرنا بالأخذ بها متبرئين من الحول والقوة غير متعلقين بغيره سبحانه من الأسباب ونتائجها ، وهذا من ثمار السنة الربانية المتمثلة في قوله تعالى (إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ) (والمسلم يأخذ بالأسباب لأنه مأمور بالأخذ بها، ويعمل وفق السنَّة لأنه مأمور بمراعاتها، لا لأنه يعتقد أن الأسباب والوسائل هي المنشئة للمسببات والنتائج استقلالاً فهو يرد الأمر كله إلى خالق الأسباب، ويتعلق به وحده من وراء الأسباب، بعد أداء واجبه في الحركة والسعي والعمل واتخاذ الأسباب طاعة لأمر الله. وهكذا ينتفع المسلم بثبات السنن في بناء تجاربه العلمية وطرائقه العملية، في التعامل مع الكون وأسراره وطاقاته ومدخراته؛ فلا يفوته شيء من مزايا العلوم التجريبية والطرائق العملية. وهو في الوقت ذاته موصول القلب بالله، حي القلب بهذا الاتصال، موصول الضمير بالمشاعر الأدبية الأخلاقية، التي ترفع العمر وتباركه وتزكيه، وتسمو بالحياة الإنسانية إلى أقصى الكمال المقدر لها في الأرض، وفي حدود طاقة الإنسان) [انظر خصائص التصور الاسلامي ص ١٢٥]

سابعا : في معرفة السنن والسير على هداها إجتماع للكلمة ووحدة للصف لأن فيها استعلاء على أسباب الخلاف الجزئية أو النفسية للمحافظة على الكليات الأساسية المرتبطة بالسنن الإلهية مثال ذلك قوله تعالى (وَلَا تَنَارَ غُوا فَتَنَّفَسُوا وَتَذَهَبَ رِيحُكُمْ) [الأفال : ٤٦] هذه سنة مطردة شاملة وأصل من أصول النصر فلا يجوز أن نضيعه للمحافظة على فروع مختلف عليها

العالم الثالث : العلم بفقته الموازنات والأولويات وفقه المآلات :-

إن هذا العلم الشريف لمن أهم علوم الشريعة ومقاصدها وهو فقه لا يستغني عنه أحد من أهل الدنيا ولا من أهل الدين حيث أن أهل الدنيا في تعاملاتهم ومؤسساتهم وتخطيطهم ومنهم أهل السياسة والحكم قد بنوا إدارتهم ومصالحهم على فقه الموازنات والأولويات وبالجملة فالموازنة بين المصالح والمفاسد مركز في الفطر ولاسيما المصالح الشخصية فهو حقيقة شرعية وعقلية وبديهية

أولا : العلم بفقته الموازنات والأولويات

فقه الموازنات أخص من فقه الأولويات بمعنى أن فقه الموازنات فرع من فقه الأولويات ذلك أن فقه الموازنات يبحث في الترتيب بين المتعارضات التي لا يمكن الجمع بينهما كتعارض المصالح مع بعضها حيث لا يمكن معها إلا تفويت الأخرى فحينئذ تفوت المصلحة الصغرى للحصول على المصلحة العظمى وكذلك عندما يتعارض مفسدتان لأبد من ارتكاب أحدهما فحينئذ ترتكب الصغرى لتفويت الكبرى وكذلك عندما تتعارض مصلحة ومفسدة فيكون درأ المفسدة مقدم على جلب المصلحة وذلك بعد التأكد من تحققهما في الواقع

وأما فقه الأولويات : فهو يبحث في الترتيب بين المصالح ليتبين ما الذي ينبغي فعله منها وحقه التقديم على غيره أو لا ثم ما ينبغي فعله ثانياً وثالثاً حسب أهميته وتحققه في الواقع . وكذلك يبحث في الترتيب بين المفاسد فيتبين ما الذي ينبغي تركه أولاً ثم ثانياً ثم ثالثاً وقد يكون فقه الأولويات مبنياً على فقه الموازنات إذا كان هناك تعارض وقد لا يكون مبنياً عليه عندما لا يكون هناك تعارض وإنما حسب الترتيب ومما يدخل في الأولويات التدرج في تطبيق الأحكام حسب أحوال المكلف وقدرته

أنواع التعارضات في فقه الموازنات :

فقه الموازنات كما سبق ذكره هو الفقه الذي يبحث في الترتيب بين المتعارضات وماذا يؤخذ منها وماذا يترك . ولا تخرج هذه المتعارضات عن ثلاثة أنواع

الأول : تعارض مصلحتان بحيث لا يمكن الأخذ بأحدهما إلا بتفويت الأخرى فحينئذ تفوت المصلحة الصغرى للحصول على المصلحة الكبرى في نفعها وعمومها ودوامها بشرط تساويهما في تحققها في الواقع أما إذا كان أحد المصلحتين حقيقي والأخرى وهمية فيقدم الحقيقي على الوهمية ولو كانت الوهمية هي الأكبر والأعم والأدوم نفعاً

دليل هذا النوع من القرآن : قوله تعالى (مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى لَهُ أُسْرَى حَتَّىٰ يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ۚ تُرِيدُونَ عَرَصَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ۗ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) [الأنفال : ٦٧] فهنا تعارضت مصلحة الإثخان وقتل الكفار وارهابهم مع مصلحة أخذهم أسرى والاستفادة من المال الذي يفدون به أنفسهم فقدمت مصلحة الأثخان لأهميتها وعظمتها على مصلحة الفدية لصغرها

ودليله من السنة : تقديم مصلحة أداء الفرائض على مصلحة أداء النوافل قال صلى الله عليه وسلم (قال الله عز وجل (من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب ، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضت عليه ، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه) [البخاري : ٢٣٨٤/٥]

ومثاله في الواقع المعاصر : تقديم طاعة الوالدين على الجهاد الكفائي لأن مصلحة طاعة الوالدين أعظم من مصلحة الجهاد الكفائي بينما لو كان الجهاد عينياً كجهاد الدفع فإنه يقدم على طاعة الوالدين لكون مصلحة الجهاد العيني أعظم من مصلحة طاعة الوالدين لأن مصلحة الجهاد عامة ومصلحة طاعة الوالدين خاصة وهنا قد يتبادر سؤال ألا وهو : في حالة كون الجهاد مختلف في حكمه هل هو كفائي أو عيني فهل يقدم على طاعة الوالدين ؟ فهنا يقال أن طاعة الوالدين مقطوع في وجوبها فتقدم على المظنون في وجوبها .

الثاني : تعارض مفسدتان مع بعضهما :

حيث ترتكب المفسدة الصغرى لتفويت المفسدة الكبرى إذا كان درجة وقوعهما واحدة

دليل هذا النوع من القرآن :

قوله تعالى عن تغليل الخضر في حرق السفينة (أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ فَأَرَدْتُ أَنْ أَعِيبَهَا وَكَانَ وَرَاءَهُمْ مَلَكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ غَصْبًا) [الكهف : ٧٩] فهنا ارتكب الخضر المفسدة الصغرى وهي عيب السفينة بعبث لا يضرها ولا ينلها لتفويت المفسدة الكبرى وهي أخذ الملك الظالم للسفينة برمتها غصباً وبالقوة

ودليله من السنة : تركه صلى الله عليه وسلم قتل المنافقين وعلى رأسهم عبدالله ابن أبي سلول مع ظهور كفرهم ونفاقهم وتغليل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم: (كراهية أن يتحدث الناس بأن محمد صلى الله عليه وسلم يقتل أصحابه) [البخاري ٣٥١٨] فهنا تعارضت مفسدتان مفسدة ترك المنافقين يفسدون ومفسدة قتلهم لكون ذلك يفتن الناس ويظنون أن النبي صلى الله عليه وسلم يغدر بأصحابه ويقتلهم لعدم علمهم بنفاق المنافقين . فكان أن ارتكب المفسدة لصغرى وهي تركه قتل المنافقين لدرء المفسدة الكبرى التي تترتب على قتلهم

ومثال ذلك في الواقع المعاصر :

إذا هجم الكفار على بلد من بلدان المسلمين وكان في هذا البلد سنة ومبتدعة من أهل القبلة والسنة

بمجموعهم لا يستطيعون دفع العدو فهل يتحالف ويتعاون أهل السنة مع المبتدعة ممن بدعته غير مكفرة في قتال الكافر المهاجم؟ يبرز في هذا المثال مفسدتان متعارضتان لأبد من إرتكاب أحدهما الأولى : مفسدة هجوم الكفار وما يترتب عليه من احتلال البلاد وإفسادها وإعلان الكفر فيها لعدم القدرة على دفعهم من قبل أهل السنة بمفردهم .

والثانية : مفسدة الاستعانة والتحالف مع بعض أهل البدع لتشكيل قوة يدفع بها الكافر الضائل فأبي المفسدتين أعظم وأكبر؟

لاشك أن مفسدة دخول الكفار للبلاد وإفسادها أعظم من مفسدة التعاون والتحالف مع المبتدعة في دفع الكافر ومنعه من دخول بلاد المسلمين ، فهنا ترتكب هذه المفسدة الصغرى لتفويت المفسدة الكبرى وهذا ما قام به علماء المسلمين في حروبهم مع الكفار كما حصل ذلك من شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى حينما خرج مع الأشاعرة وبعض الصوفية من غير المشركين في قتال التتار ومقابلة قازان ملك التتار فرد الله بذلك الكفار بغيظهم عن بلاد المسلمين .

الثالث : تعارض مصلحة ومفسدة

وهنا ينظر إلى درجة تحققهما في الواقع فتقدم الحقيقية على الوهمية وإذا تساويتنا في الحقيقة ينظر إلى عظمهما فيؤخذ بالمصلحة الكبرى ولو ترتبت عليها مفسدة صغرى وإن تساويتنا في التحقق والأهمية فهنا يكون درأ المفسدة مقدم على جلب المصلحة

دليل هذا النوع من القرآن:

قوله تعالى (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ) [الأنعام : ١٠٨] فالمصلحة هنا سب آلهة المشركين وتحذير الناس منها ولكن لما يترتب على تحقيق هذه المصلحة من مفسدة تتمثل في سب الله عز وجل جاء النهي عن ارتكاب هذه المصلحة وقدم درأ المفسدة عليها **ودليل هذا النوع من السنة :** قوله صلى الله عليه وسلم لعائشة رضي الله عنها (لولا أن قومك حديثوا عهد بشرك لهدمت الكعبة وأزقتها بالأرض ... الحديث) [مسلم: ١٣٣٣] فهنا تعارضت مصلحة إعادة بناء الكعبة على قواعد ابراهيم عليه السلام والمفسدة التي قد تنشأ من نكوص بعض المسلمين الذين هم حديثوا عهد بشرك فقدم درأ هذه المفسدة على جلب المصلحة التي كان الرسول صلى الله عليه وسلم يراها في هدم الكعبة

ومثاله في الواقع المعاصر : الإختلاط الحاصل بين المرأة والرجل في كثير من الأعمال الوظيفية وزجها في النوادي الرياضية حيث أن المفاصل التي تترتب على ذلك كبيرة وكثيرة ومتحققة بحيث تربوا على المصالح التي يدعيها المطالبون

وعن فقه الموازنات يقول شيخ الاسلام رحمه الله تعالى (ولهذا جاءت الشريعة عند تعارض المصالح والمفاسد بتحصيل أعظم المصلحتين بتفويت أدناها وباحتمال أدنى المفسدتين لدفع أعلاهما) [مجموع الفتاوى : ٣١/٩٢]

مؤهلات من يفتي في فقه الموازنات والألويات :

- ١- لا يفتي في فقه الموازنات إلا العلماء الملمون بالشريعة ومقاصدها وأحكامها وأدلتها
- ٢- أن يكون المفتي في فقه الموازنات على علم ودراية تامة بفقه الواقعة أو الواقعتين المتعارضتين وملازمات وقوعها والظروف المحيطة بهما وما يكتنفهما من مصالح ومفاسد وأن يكون على دراية بتفاوت هذه المصالح والمفاسد من حيث الكبر والصغر ومن حيث التحقق من التوهم وكونها عامة أو خاصة

٣- الإخلاص لله تعالى في تطبيقات هذا العلم والحذر من الهوى وحفظ النفس والتأويلات الباطلة والخوف من الله تعالى والحرص على إرادة وجهه الكريم ورضاه والانقياد للحق إذا بان واتضح واستصحاب النصح للمسلمين وتحقيق الصالح لهم ودرأ المفساد عنهم

أمثلة على الخلل في الموازنات وترتيب الأولويات في واقعنا المعاصر :

يتميز عصرنا الحاضر بكثرة مشكلاته وهمومه ونوازله، وكثرة الواردات على التفكير من أمور وقضايا بعضها أهم من بعض، وبعضها يعارض بعض. وتتزاحم الواردات على الفكر حتى لا يدري صاحب التفكير بأيها يبدأ، ولا أيها يترك عند التزاحم. ولذلك يقع كثير من الناس في الخلل الفكري والعملية في ترتيب هذه الأولويات فيقدم الأقل أهمية على المهم، والمهم على الأهم ويقدم الصغير التافه على الكبير الخطير؛ مما ينشأ عنه فوات مصالح كبيرة أو الوقوع في مفسد كبيرة. وقد قعد أهل العلم قواعد عظيمة مستنبطة من الكتاب والسنة يتم بها ترتيب الأولويات، وذلك عند تعارض المصالح بعضها مع بعض أو عند تعارض المفساد، أو تعارض المصالح مع المفساد. وإذا تعارضت مصلحتان بأيهما يبدأ ويهتم، فإنه ينظر إلى أيهما يغلب على الظن تحققه منهما فيأخذ بالغالب، ويترك المتوهم؛ فإن تساويتا في درجة تحققهما فإنه ينظر إلى أيهما أعظم خيراً ومصلحة فيقدم المصلحة العظمى على الأقل منهما، وكذلك الحال في تعارض مفسدتين يخشى من الوقوع فيهما فإنه ينظر إلى أيهما يغلب على الظن وقوعها فتدفع. وإن تساوتا في تحقق وقوعهما فإن المتعين حينئذ ارتكاب أهون المفسدتين لدفع أعظمهما. وفي ذلك يقول شيخ الإسلام - رحمه الله تعالى - : «فلا يجوز دفع الفساد القليل بالفساد الكثير، ولا دفع أخف الضررين بتحصيل أعظم الضررين؛ فإن الشريعة جاءت بتحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفساد وتقليلها بحسب الإمكان. ومطلوبها ترجيح خير الخيرين إذا لم يمكن أن يجتمعا جميعاً، ودفع شر الشرين إذا لم يندفعا جميعاً [مجموع الفتاوى ٣٤٣/٢٣]

ثم يضرب لهذه القاعدة مثلاً فيقول: «فإذا لم يمكن منع المظهر للبدعة والفجور إلا بضرر زائد على ضرر إمامته لم يجز ذلك، بل يصلي خلفه ما لا يمكنه فعلها إلا خلفه؛ كالجمع والأعياد والجماعة إذا لم يكن هناك إمام غيره، ولهذا كان الصحابة يصلون خلف الحجاج، والمختار بن أبي عبيد الثقفي وغيرهما الجمعة والجماعة؛ فإن تفويت الجمعة والجماعة أعظم فساداً من الاقتداء فيهما بإمام فاجر، لا سيما إذا كان التخلف عنهما لا يدفع فجوره فيبقى ترك المصلحة الشرعية بدون دفع تلك المفسدة [مجموع الفتاوى ٣٤٣/٢٣]

ينبغي أن يجلس كل واحد منا مع نفسه يفكر بما يعتقد أنه في مقدمة الأمور المهمة في حياته - وبالنسبة للمسلم فإن أهم شيء في حياته دينه ورضا ربه سبحانه - لكن لو سأل الواحد منا نفسه بعد ذلك: هل أعطى هذه الأمور التي هي أهم شيء في حياته الاهتمام والوقت اللازمين أم أنه أعطى مادون ذلك الاهتمام والوقت؟

إننا وللأسف نلاحظ فجوة واسعة بين ما نعتقد أنه هو المهم في حياتنا وبين الأمور التي نعطيها فعلاً اهتمامنا وأوقاتنا. ولتوضيح هذا الكلام أضرب لذلك الأمثلة التالية:

المثال الأول: تقديم الدنيا على الآخرة وأمور الدين: لقد خلقنا الله عز وجل لغاية عظيمة: لنعبده ونوحده، ثم يميتنا، ثم يبعثنا ليوم الجزاء والحساب. ومن رحمته سبحانه أن سخر لنا ما في الأرض جميعاً لنستعين به على عبادته سبحانه، وإقامة دينه في الأرض. ومع هذا فقد انعكس الأمر عند أكثر الخلق، ولم يسلم منه كثير من المسلمين؛ فبدلاً من أن تكون الدنيا خادمة ومملوكة في سبيل عبادة الله عز وجل، أصبحت مالكة مخدومة، ولو تعارضت مع الدين قدمت عند كثير من الناس على عبادة الله عز

وجل ومرضاته، وبذلك تنقلب الأولويات، لتصبح الغاية وسيلة والوسيلة غاية. وإذا أردنا أن نختبر أنفسنا لنكتشف أهم الأمور التي تشغل تفكيرنا فلنسأل أنفسنا عن الأمور التي تحتل مكان الأولوية في اهتمامنا وتفكيرنا وما ترتبها في سلم الأولويات. وعندئذ سيظهر التفاوت بين الناس، ويعرف كل شخص أهم الأولويات في تفكيره - سواء كانت خطأً أو صواباً - وعند الامتحان يكرم المرء أو يهان فمن الناس من يسيطر على فكره واهتمامه توافه الأمور من هذه الدنيا الفانية غافلاً عن عظام الأمور في دينه وآخرته. وذلك كمن يسيطر على فكره مثلاً منزله الجديد، وما يحتاج إليه من أنواع الزخارف والألوان والكماليات وغيرها من التوافه التي تشغل فكره وتقوم وتقعده معه في اليوم والليلة، غافلاً عن مصاب المسلمين وجراحاتهم في كل مكان، غافلاً عن الموت والاستعداد للرحيل.

المثال الثاني: إن تربية الأولاد تربية إسلامية يدركون من خلالها لماذا خلقوا فيعبدون ربهم ويستعدون ليوم رحيلهم ويتخلقون بالأخلاق الإسلامية الرفيعة ويجاهدون في سبيل الله عز وجل مهمة عظيمة. وإن هذه المهمة لمن أهم المهمات وأوجبها على الآباء، ولكن كثيراً منا اليوم قد غفلوا عن هذه المهام العظيمة والتفكير فيها، وقدموا عليها ما هو أقل منها كالانشغال بالعمل والوظيفة والتجارة والاندابات؛ فأثروها على جلوسهم مع أولادهم ليسمعوا منهم ويؤدبوهم ويربوهم. ومن ذلك تقديم الانشغال في التفكير بدراسة الأولاد وطعامهم ولباسهم وصحتهم - مع أهميتها - على التفكير في دينهم وأخلاقهم وتربيتهم التربية الإسلامية التي تجلب لهم السعادة في الدنيا والآخرة.

المثال الثالث: بر الوالدين وخدمتهم واجب شرعي لا يُقدّم عليه إلا ما هو أوجب منه؛ ومع ذلك نجد الكثير منا من يقدم بعض النوافل على طاعة الوالدين، أو ينشغل بأصدقائه أو ببعض جوانب الدعوة الكفائية عن خدمة والديه وإرضائهما. بل قد يقدم بعض التوافه من المباحات على هذا الواجب العظيم.

المثال الرابع: في أداء الصلاة المكتوبة، أو النافلة نجد الكثير منا ينصرف بفكره عن عبادته العظيمة التي ينجي فيها ربه، ويشغل فكره بأمور الدنيا التي لا تساوي شيئاً عند تدبر الصلاة وأذكارها. ولذلك والله أعلم شرع لنا في الصلاة أن نقول الله أكبر بين كل ركن وآخر حتى ينتبه الشارد ويرجع الفكر إلى الأمر المهم، وكأنه يقول: الله أهم وأعظم وأكبر مما يشرد إليه الذهن وينشغل به الفكر عن صلاته.

المثال الخامس: الانشغال عن النفس وإصلاحها ومحاسبتها والتفكير في عيوبها وآفات بالانشغال بالناس وعيوبهم.

المثال السادس: الخلل في ترتيب الاهتمام بالأوامر والمنهيات حيث نجد من يعطي اهتمامه وأولوياته في النوافل من العبادات على حساب الفرائض والواجبات أو يتورع ويسأل عن صغائر الذنوب والمكروهات مع تلبسه ببعض الكبائر من الذنوب كمن سأل ابن عمر رضي الله عنهما من أهل العراق عن نجاسة دم البعوض فقال لهم: ما أسألكم عن الصغيرة وأجراًكم على الكبيرة، تقتلون الحسين ابن بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وتسالون عن دم البعوضة! ومثل ذلك من يهتم ببعض المنكرات الصغيرة فيهتم بها وبإنكارها وتحذير الناس منها وهناك من المنكرات الكبيرة التي يلحق بعضها بالشرك والنفاق ولم تأخذ حظها من الإنكار والبراءة وبيانها للناس. وكمن يتمتع ويشدد على المظاهر التي تتعلق بالمرأة ولباسها وعملها ولا يكون هناك مثل هذا التمتع والإنكار على من يوالي الكفار ويظهرهم على المسلمين.

وهنا تنبيه مهم: لا يفهم من الكلام السابق عدم العناية بالمستحبات أو التورع عن الشبهات والمكروهات، أو ترك المنكرات الجزئية دون إنكار كلاً بل يجب على كل قادر الإنكار والتغيير حسب الاستطاعة، وإنما أردت الإشارة إلى الخلل في ترتيب الأولويات في العبادات وإنكار المنكرات وأن

تكون الأولوية عند التزامهم قبل المهم والكبير قبل الصغير . وإن جاء بالجميع فهذا هو الكمال . قال بعض السلف (من شغله الفرض عن النفل فهو معذور ، ومن شغله النفل عن الفرض فهو مغرور)

المثال السابع : الخلل في ترتيب الفروع والأصول حيث يوجد من يجعل جل اهتمامه وأولوياته بالمحافظة على الفروع والالتزام بها ولو أدى ذلك إلى التفريط في بعض الأصول وهذا خلل في معرفة الأولويات ، فلو تعارض أصل وفرع فإنه ينبغي تقديم الأصل ولو فات الفرع أو ضعف وأوضح ذلك بمثال واقعي ألا وهو ذلك التفرق الداخلي بين بعض الجماعات الدعوية أو الجهادية بسبب الاختلاف على مسائل إجهادية من فروع الدين لا تصل إلى المعادات والتفرقة ومع ذلك نجد من يهدم أصل التجمع والحرص على الجماعة لأجل أن يحافظ على فرع مع أن الأولى بالمحافظة على اجتماع الكلمة ولو بقي الإختلاف في الفرع أو فات الفرع وهذا هو منهج الصحابة رضي الله عنهم فهذا عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه صلى خلف عثمان رضي الله عنه أيام الحج بمنى وكان عثمان يتم الصلوات الرباعية ولا يقصرها مع أن قصرها هو السنة وهو الذي عليه أكثر الصحابة ومنهم عبدالله ابن مسعود رضي الله عنه فكان يتم مع عثمان الصلاة فليل له في ذلك فقال : (الخلاف شر) فالأولى عند عبدالله ابن مسعود إجتماع الكلمة ولو فاتت بذلك سنة .

المثال الثامن : تقديم الأهتمام بأعمال الجوارح على أعمال القلوب مع أن عمل القلب هو الأصل لأعمال الجوارح فمن الخلل في ترتيب الأولويات تقديم العناية بأعمال الجوارح الظاهرة على العناية بإصلاح القلب وأعماله والتخلص من آفاته ومفسداته .

المثال التاسع: الخلل في ترتيب منازل الخصوم والأعداء؛ لأن الأعداء ليسوا على درجة واحدة، وليس انحرافهم على مرتبة واحدة؛ فخطورة الكافر والمنافق وعداوتهما ليست كالمبتدع من أهل القبلة. وخطورة الكافر تختلف أيضاً حسب شدة الكفر وإفساده؛ فالكافر المسالم ليس كالكافر المحارب الصاد عن سبيل الله عز وجل. وفي ضوء هذه الأنواع من الكفرة وغيرهم نستطيع أن نحدد أولوياتنا في من نوجه إليه حربنا وصراعنا؛ لأنه كلما حصرت بؤرة الصراع وركز عليها كانت أشد أثراً ونكالية في العدو. والعكس من ذلك فيما لو تعددت بؤر الصراع، وبخاصة في مثل زماننا اليوم الذي ليس للمجاهدين فيه شوكة قوية تستعد لمواجهة أكثر من عدو وجبهة في وقت واحد. فتحديد الأولويات في جهادنا مع الأعداء أمر مهم ومطلوب حتى لا نترك الأخطر ونشتغل بما دونه، وهذا الأمر يحتاج إلى فقه عميق بالموازنة بين المصالح والمفاسد، وإلى فقه بمقاصد الشريعة وترجيح خير الخيرين، ودفع شر الشرين، وخير مثال لذلك موقف ابن تيمية - رحمه الله تعالى - في تحييش الأمة بما فيها بعض المبتدعة كالأشاعرة والصوفية من أهل القبلة في حرب التتار الكفرة. إن معركتنا اليوم في ظل هذه النوازل العظيمة التي تمر بالأمة ليست مع الجماعات الإسلامية التي عندها شيء من الإنحراف وليست مع أهل البدع من أهل القبلة ولكنها مع الكفرة والملاحدة الذين يريدون سحق الإسلام من جذوره ومسوخ الهوية الإسلامية وعلى رأسهم أمريكا الطاغية ومشروعها الإجرامي في حرب المسلمين السنة وهذا لا يعني السكوت عن أخطاء أهل البدع بل يناصحون عليها ولكن دون أن نشتغل بهم عن العدو الأعظم

المثال العاشر : الخلل في ترتيب الحقوق بحيث لا يتقدم حق على حق آخر؛ فقد يجد المسلم لذة وأنساً في عبادة من العبادات قد تنسيه أو تجعله يغفل عن عبادة أخرى أو حق آخر يتعلق بحقوق العباد هو أوجب عليه، وأحب إلى الله عز وجل وأرضى له سبحانه. وخير مثال لذلك ما جاء في الرواية الصحيحة التالية: عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: أخی النبي صلى الله عليه وسلم بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة. فقال لها: ما شأنك؟ فقالت: أخوك أبو الدرداء ليس له

حاجة في الدنيا. فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً، فقال له: كل فإني صائم. قال: ما أنا بأكل حتى تأكل، فأكل. فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، فقال: نم، فنام. ثم ذهب يقوم، فقال: نم. فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن، فصلياً. فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، وإن لنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فذكر ذلك له. فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «صدق سلمان» [أخرجه البخاري في الأدب باب صنع الطعام]. وزاد الترمذي فيه «ولضيفك عليك حقاً [الترمذي في الزهد باب اعط كل ذي حق حقه]

المثال الحادي عشر: وهذا المثال كان الأولى في حقه التقديم على كل ماسبق من الأمثلة ألا وهو الخلل في ترتيب الأهم والمهم في دعوة الناس حيث نجد من بعض الدعاة أو بعض الجماعات الإسلامية من لا عناية له بأمر العقيدة والتوحيد وما يضاده من الشرك ويقدم على ذلك ما هو دون ذلك كالدعوة إلى فضائل الأعمال والأخلاق والأحكام مع ان النبي صلى الله عليه وسلم يوصي دائماً رسله الذين يرسلهم يدعون الناس في الأفاق إلى أن يكون أول ما يدعوهم إليه عبادة الله وحده لا شريك له وتوحيده، ومن هذا مارواه عبدالله بن عباس رضي الله عنهما: ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لمعاذ بن جبل رضي الله عنه حين بعثه إلى اليمن: (إنك ستأتي قوماً أهل كتاب، فإذا جنتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لك بذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لك بذلك فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم؛ فإنه ليس بينه وبين الله حجاب [البخاري: ٤٣٤٧])

وعن التفاوت بين العبادات وكيف يرتبها المسلم حسب الأولوية عند التزاحم يقول ابن القيم - رحمه الله تعالى:-

(والأفضل في وقت حضور الضيف مثلاً القيام بحقه والاشتغال به عن الورد المستحب، وكذلك في أداء حق الزوجة والأهل.

والأفضل في أوقات السحر: الاشتغال بالصلاة والقرآن والدعاء والذكر والاستغفار...

والأفضل في أوقات الأذان: ترك ما هو فيه من ورده والاشتغال بإجابة المؤذن ...

والأفضل في أوقات ضرورة المحتاج إلى المساعدة بالجاه، أو البدن أو المال: الاشتغال بمساعدته، وإغاثة لهفه، وإيثار ذلك على أورادك وخلوتك...

والأفضل في أيام عشر ذي الحجة: الإكثار من التعبد - لا سيما التكبير والتهليل والتحميد - فهو أفضل من الجهاد غير المتعين.

والأفضل في العشر الأخيرة من رمضان: لزوم المسجد فيه والخلوة والاعتكاف، دون التصدي لمخالطة الناس والاشتغال بهم، حتى إنه أفضل من الإقبال على تعليمهم وإقراءهم القرآن عند كثير من العلماء. والأفضل في وقت مرض أخيك المسلم أو موته: عيادته وحضور جنازته ونشيعه، وتقديم ذلك على خلوتك وجمعيتك ...

فالأفضل في كل وقت وحال: إيثار مرضاة الله في ذلك الوقت والحال، والاشتغال بواجب ذلك الوقت ووظيفته ومقتضاه» [مدارج السالكين: ١/٨٩، ٨٨ باختصار]. ويضاف إلى ما ذكره ابن القيم - رحمه الله تعالى - الأمثلة التالية:

- إذا ضاق وقت صلاة حاضرة وفائتة فيقدم أداء الحاضرة على الفائتة في الأداء.

• إذا تزامم واجب بأصل الشرع وواجب بالنذر قدم الواجب بأصل الشرع؛ كمن نذر أن يتصدق وعليه زكاة ولا يمكن أن يؤدي الواجبين معاً، فإنه يؤدي الزكاة ولو فات الوفاء بالنذر. ومثال ذلك أيضاً: لو ضاق الوقت على قضاء رمضان وهناك نذر صوم فعليه أن يقدم القضاء على النذر.

- لو تزامم واجب عيني متعلق بمصلحة عامة للمسلمين مع واجب عيني متعلق بمصلحة خاصة؛ فإن الواجب العام مقدم على الخاص، كما لو تعارض أداء الجهاد العيني مع طاعة الوالدين.
- لو تعارض واجب مقطوع بوجوبه مع واجب مختلف في وجوبه فإن الواجب المقطوع بوجوبه يقدم على المختلف في وجوبه، كما لو تعارض الجهاد المختلف في وجوبه مع طاعة الوالدين المقطوع بوجوبها.

ثانياً : العلم بفقه المآلات : وهذا العلم من العلوم المهمة الشريفة التي تهدي صاحبها بإذن الله تعالى إلى السداد والصواب في الأحكام والمواقف ، وفي الغفلة عنه وعدم العناية به يكون التخبط والشرور والعواقب السيئة ، فتكثر المواقف والأحكام الخاطئة التي يتسرع فيها أصحابها كانت نتيجة ردود أفعال غير مدروس عواقبها ومآلاتها وإن عدم الأخذ بفقه المآلات أو التهاون فيه لا يتوقف ضرره على التخبط والأخطاء في مجال الأحكام الفقهية فحسب بل قد يتجاوزها إلى العقائد وما قد تنتضرر به عقيدة الولاء والبراء من جراء إغفال هذا العلم الشريف ومن تأمل ما جرى على الاسلام وأهله من الفتن الكبرى والصغرى قديماً وحديثاً يرى أن أغلبها جاء من إضاعة هذه الأصل . وأن الحاجة إلى الفقه فيه ماسة وضرورية لتخليص الأفكار والمواقف من النزعة الشكلية وردود الأفعال المتسرعة التي تشكل عقبة في المواجهات الفعالة [انظر في مآلات الأفعال . د حسن ابراهيم :مجلة البيان عدد ٣٩]

وعن أثر ردود الأفعال على المآلات وأثر القرآن والسنة في تهذيبها وترشيدها يقول د . جمال نادي حفظه الله تعالى (القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة جاءت بتوجيهات دقيقة جامعة مانعة في نشر الخير وإخراج الناس من الظلمات إلى النور وتربية الدعاة على أن تكون أفعالهم وردود أفعالهم وليدة التأني والتفكير في المآلات والعواقب ، بدل الحماسة المفرطة التي توصل صاحبها إلى حد التهور أو السطحية التي تفضي بصاحبها إلى الهلاك .

ثم قسم الناس في مراعاتهم لمآلات الأفعال في ردود الأفعال من عدمها فقال :

الأول : أن يتخذ رد الفعل دون تفكير في نتائجه ومآلاته وما يحدثه من ردود أفعال ممكنة

الثاني : أن يتخذ مع تفكير في بعض مآلاته دون الأخرى أو تغليب جانب من المآلات وإهمال أخرى

الثالث : ان يتخذ مع تفكير جدي في كل أو جل مآلاته الممكنة والمحتملة [انظر مقال : اسس ترشيد

العقل الدعوي : مجلة البيان عدد ٢٠١]

والعلم بفقه المآلات ينبني عليه قواعد شرعية من أهمها (قاعدة سد الذرائع) التي عظم أهل العلم شأنها ووصفها الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى بأنها تمثل ربع الشريعة وذلك في قوله رحمه الله تعالى (وباب سد الذرائع أحد أرباع التكليف ، فإنه أمر ونهي والأمر نوعان أحدهما : مقصود لنفسه والثاني : وسيلة إلى المقصود

والنهي نوعان . أحدهما : ما يكون المنهي عنه مفسدة في نفسه والثاني ما يكون وسيلة إلى المفسدة فصار

سد الذرائع المفضية إلى الحرام أحد أرباع الدين [إعلام الموقعين ٣ / ٢٠٨]

والأدلة على هذه القاعدة من القرآن الكريم كثيرة أشهرها :

قوله تعالى (وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ) [الأنعام: ١٠٨]

وقد ذكر ابن القيم رحمه الله تعالى أمثلة لهذه القاعدة أوصلها إلى تسعين وجهاً من القرآن والسنة واعتبار المآلات أصل من أصول الفقه جار على مقاصد الشريعة لأنه يحدد كثير من المواقف والممارسات متى نقدم ، ومتى نحجم، متى نصرح ومتى نلمح ، متى نداري ومتى نواجه ... الخ

وينبه الشاطبي رحمه الله تعالى إلى ضرورة اعتبار المآلات في فتوى المجتهد فيقول (النظر في مآلات الأفعال معتبر مقصود شرعاً كانت الأفعال موافقة أو مخالفة ، وذلك أن المجتهد لا يجتهد على فعل من الأفعال الصادرة عن المكلفين بالإقدام أو الاحجام إلا بعد نظره إلى ما يؤول إليه فعله) [الموافقات ١٤٠/١] ويقول أيضاً (وهو مجال للمجتهد صعب المورد إلا أنه عذب المذاق محمود الغب جار على مقاصد الشريعة) [الموافقات : ٤/ ١١٠] ويعلق الاستاذ الريسوني على كلام الشاطبي فيقول :

(أي أن المجتهد، حين يجتهد ويحكم ويفتي، عليه أن يقدر مآلات الأفعال التي هي محل حكمه وإفتائه، وأن يقدر عواقب حكمه وفتواه، وألا يعتبر أن مهمته تنحصر في "إعطاء الحكم الشرعي". بل مهمته أن يحكم في الفعل وهو يستحضر مآله أو مآلاته، وأن يصدر الحكم وهو ناظر إلى أثره أو آثاره. فإذا لم يفعل، فهو إما قاصر عن درجة الاجتهاد أو مقصر فيها. وهذا فرع عن كون "الأحكام بمقاصدها".

فعلى المجتهد الذي أقيم متكلاً باسم الشرع، أن يكون حريصاً أميناً على بلوغ الأحكام مقاصدها، وعلى إفضاء التكاليف الشرعية إلى أحسن مآلاتها). [انظر المقاصد عند الامام الشاطبي ص ٣٥٣]

والأعمال بالنسبة لمآلاتها أربعة أقسام :

الأول : ما يكون أداؤه يؤول إلى الفساد قطعياً : كمن حفر بئراً مكشوفة في طريق المسلمين فهذا ممنوع بالإجماع

الثاني : ما يكون أداؤه إلى المفسدة نادراً كزراعة العنب مع انه قد يتخذ خمراً فهذا حلال لا شك فيه .

الثالث : ما يكون أداؤه إلى المفسدة من باب غلبة الظن كبيع السلاح وقت الفتن وبيع العنب للخمر وهذا ممنوع أيضاً .

الرابع : ما يكون أداؤه إلى المفسدة دون غلبة الظن كالبيوع التي تتخذ ذريعة للربا وهذا موضع خلاف [انظر أصول الفقه لأبي زهرة ص ٢٨٩]

والمأمل في فقه المآلات يرى أنه لا ينفك عن فقه الموازنات والأولويات التي سبق الحديث عنها حيث أن كثيراً منه مبني على قاعدة الترجيح بين المصالح والمفاسد وأيهما أولى بالتقديم والارتكاب حسب درجة تحققهما في الواقع وحسب أهميتهما

ومن ذلك إنكار المنكر وأن غايته إزالته أو تخفيفه أو حدوث المعروف فإذا كان الإنكار سيؤدي إلى منكر أكبر منها فإنه لا يسوغ إنكاره ، ويتضح من هذا أن القواعد الشرعية مرتبطة بعضها ببعض والفقه في إنكار المنكر وما يؤول إليه يمكن إدخاله تحت فقه المآلات كما أنه يدخل تحت قاعدة سد الذرائع كما سبق ذكره ويمكن أن يندرج أيضاً تحت قاعدة (تغيير الفتوى بتغير الحال والزمان والمكان)

وهذا هو الامام ابن القيم رحمه الله تعالى يحذر من مكر وخداع بعض المستفتين الذين يسعون إلى توجيه فتوى المفتي وتوظيفها في تحقيق المقاصد والمآلات التي يريدونها فإن لم يتقطن المفتي إلى مآلات فتواه وإلى هذه المقاصد الفاسدة التي يريدونها المخادعون في تحقيق مآربهم الفاسدة فإنه يضل ويضل . قال رحمه الله تعالى (يحرم عليه - أي على المفتي - إذا جاءته مسألة فيها تحيل على إسقاط

واجب أو تحليل محرم أو مكر أو خداع أن يعين المستفتى فيها ويرشده إلى مطلوبه أو يفتيه بالظاهر الذي يتوصل به إلى مقصوده، بل ينبغي له أن يكون بصيراً بمكر الناس وخداعهم وأحوالهم ولا ينبغي له أن يحسن الظن بهم بل يكون حذراً فطناً فقيهاً بأحوال الناس وأمورهم يؤازره فقهه في الشرع، وإن لم يكن كذلك زاغ وأزاع، وكم من مسألة ظاهرها ظاهرٌ جميل، وباطنها مكرٌ وخداعٌ وظلم! فالغر ينظر إلى ظاهرها ويقضى بجوازها، وذو البصيرة ينقد مقصدها وباطنها،

فالأول : يروج عليه زَغَل المسائل كما يروج على الجاهل بالنقد زَغَل الدارهم،

والثاني : يخرج زيفها كما يخرج الناقد زيف النقود، وكم من باطلٍ يخرج الرجل بحسن لفظه وتنميته

وإبرازه في صورة حق، وكم من حقٍ يخرج بهتجينه وسوء تعبيره في صورة باطل! ومن له أدنى فطنة وخبرة لا يخفى عليه ذلك، بل هذا أغلب أحوال الناس ولكثرته وشهرته يستغنى عن الأمثلة بل من تأمل المقالات الباطلة والبدع كلها وجدها قد أخرجها أصحابها في قوالب مستحسنة، وكسوها ألفاظاً

يقبلها من لم يعرف حقيقتها ([أعلام الموقعين ٤/ ٢٢٩]

أمثلة معاصرة على عدم اعتبار المآلات :

وهذه بعض الأمثلة من واقعنا المعاصر يظهر فيها الخلل الناشئ من عدم العناية بفقه المآلات في المواقف والأحكام :

المثال الأول : الاستعجال في المواجهة المسلحة مع الباطل وأهله بحجة ظهور الكفر البواح دون دراسة المفاصد والمآلات السيئة لهذه المواجهة، والغفلة عن مثل هذه المآلات إنما تنشأ في الحماسات غير المنضبطة بالشرع ولا بالعقل إنما هي ردود أفعال متسرفة. ومن المآلات الفاسدة التي تنجم عن المواجهة غير المدروسة مايلي :

١- الفتن والمفاصد الكبيرة في الأرواح والأموال وقد تمتد إلى الدين والأعراض وذلك من عدم توفر القدرة والإعداد من جميع جوانبه (الإيماني - العلمي - المالي - المادي من عدد وعتاد)

٢- نظراً لعدم الكفاية في بيان سبيل المجرمين وبيان الباطل وأهله فقد يغتر بعض الناس بالباطل وتلبسه واعلامه وما يقوم به من قلب للحقائق وتصوير الحق وأهله في صورة باطل والباطل في صورة الحق مما يكون له الأثر في تمسك الناس بالباطل ووقوفهم أمام الحق وأهله بحجة أنهم دعاة فتنة وإرهاب كما يصورها إعلام الباطل، فإذا تسرع أهل الحق في مواجهة الباطل وأهله قبل أن يتعري الباطل للناس فقد يجد أهل الحق أنفسهم أمام فئام من الناس قد غرر بهم فيحصل فتنة كبيرة بين المسلمين، ويستغل أهل الباطل ذلك في مزيد من التشويه للحق وأهله ويقولون : انظروا إنهم اربابيون يقتلون الأبرياء ويسعون في الأرض فساداً. والنظر إلى هذه المآلات معتبر وواجب حتى لا تكون فتنة. وهنا أذكر بقول الرسول صلى الله عليه وسلم عندما ترك قتل المنافقين مع إظهارهم للنفاق (كراهية أن يقال أن محمد يقتل أصحابه) [سبق تخريج هذا الحديث]

المثال الثاني : الغلو ظاهرة مرفوضة ومذمومة شرعاً وعقلاً وفطرة ولكن الحديث المكثف والمبالغ فيه

اليوم عن (الغلو والغلاة) قد تجاوز فيه المتحدثون حد الاعتدال وكأنه لا يوجد في واقع المسلمين من الخلل والمصائب إلا الغلو وكأنه ظاهرة مستحكمة، إن تكرار الحديث في المقالات والكتب والإذاعات والمقابلات عن هذه الظاهرة وتضخيمها قد أدى وآل إلى ثلاثة أمور خطيرة غفل عنها كثير من الطيبين المشاركين في نقد الغلو

١- لقد أدخل في الغلو ما ليس منه بل أدخل فيه أمور من ثوابت الدين وأصوله ونظراً لربط الحديث في الغلو بالتكفير والجهاد والحكم بما أنزل الله ومظاهرة الكفار على المسلمين والولاء والبراء فقد أصبح

الحديث عن هذه المرتكزات العقدية ضرب من ضروب الغلو ومن يتحدث عنها فهو من الغلاة
٢- الحديث عن الغلاة والمتطرفين أصبح حديثاً عالمياً يردده إعلام الكفار من غرب وشرق وإعلام
المنافقين المنتسبين للإسلام ومقصدهم إلقاء هذا الوصف على كل مسلم ملتزم بدينه وعقيدته القائمة على
الولاء والبراء التي تقتضي بغض الكافر وعدوانه وجهاده ومحبة المسلم وموالاته وحينئذ يجب على
المتحدث عن الغلو والغلاة أن يحذر من أن يقدم خدمة للأعداء الكفرة وهو لا يشعر فالأعداء يفرحون
بما يقوله بعض الدعاة عن الغلو حيث يوظفونها في عدائهم للإسلام الصحيح وليس لفئة غالية معينة
وهذا مآل خطير يجب ان يراعى في الحديث عن ظاهرة الغلو

٣- نظراً للزخم الموجه على ظاهرة الغلو وحصرها في طائفة معينة فإن هذا الأمر قد آل إلى نسيان أو
تناسي مظاهر من الغلو أكبر وأخطر من الظاهرة التي يتحدثون عنها فأين الحديث عن غلو الكفرة في
حربهم على المسلمين وتدمير ديارهم وأطفالهم ونسائهم ، وأين الحديث عن غلو المنافقين العلمانيين وما
يريدونه من شر وتغريب لأمتهم ، وأين الحديث عن الغلو فيما تقوم به بعض الأنظمة التي لا تحكم بما
أنزل الله من إفساد لأديان الناس وعقولهم وأموالهم وأعراضهم وما يقومون به من سجن وقتل وتعذيب
للدعاة إلى الله عز وجل ، وأين الحديث عن وعن من مظاهر الغلو ؟
لماذا هذه الانتقائية في الحديث عن الغلو ؟ إنه الغفلة عن المآلات وخداع المخادعين.

وبهذه المناسبة انقل كلاماً قد كتبت منذ عشرين سنة في كتاب (ففروا إلى الله) حذرت فيه من فتنة
الخوارج وغلوهم وذكرت شنائعهم واستدركت حينها استدراكاً مهماً أنقله هنا بالحرف الواحد لتأكيد
ماذكرته آنفاً من خطورة الكلام عن أمر معين والحكم عليه دون معرفة مآلات الحكم وعواقبه ، قلت في
ذلك الوقت : (وهنا ينبغي الإشارة إلى أمر جدير بالانتباه ألا وهو ضرورة معرفة الوقت والحال التي
تبرز فيه هذه الفتنة فإن كانت في حال تمكن لأهل السنة وولاتهم سواء كانوا ولاة عدل أو جور ، فإن
المتعين منابذة الخوارج ولزوم جماعة المسلمين وإمامهم أما لو كانت المواجهة بين الخوارج وبين أئمة
الكفر والزندقة والخارجين على الإسلام فإن الأمر والحالة هذه يحتاج إلى تمحيص وتدقيق وموازنة بين
مفسدة الخوارج ومفسدة الكفرة المواجهين لهم وأن يحذر من أن يجد أهل السنة أنفسهم في صف الكفرة
المارقين بحجة مواجهة فكر الخوارج والفرار من فتنتهم فإما أن يصرح بالبراءة من الفريقين مع بيان
أن الكفر أشد من البدعة إن كان هذا ممكناً . وإلا فليحذر من بدعة الخوارج بصورة لا تصلح أن تستغلها
الأنظمة الكفرية وتوظيفها في محاربة الدعاة في شخص الخوارج وكسب ولاء العامة في صفهم
ولابد هنا من التنبيه على أمر آخر ألا وهو أن باب المصالح والمفاسد وتقديرهما والترجيح بينهما مقام
عظيم لا يصلح لكل أحد أن يقتحمه ، بل لابد من عرضها على الفقيه المجتهد الذي يجمع بين العلم
الواسع بشرع الله عز وجل والعلم بأحوال النوازل ولديه من الدين والورع ما يحميه من كتم الحق ولبسه
بالباطل . ولذلك فإني أنصح نفسي وإخواني الدعاة بعدم الجراءة والتسرع في تقدير المصالح والمفاسد
والترجيح بينهما. وأن تعرض على الفقهاء المجتهدين الورعين ولاسيما في مثل هذه القضايا التي تتعلق
بالدماء والأموال والأعراض ، فكم من المظالم والانتهاكات ارتكبت بدعوى تحقيق المصالح ودرء
المفاسد) [رسالة ففروا إلى الله (للمؤلف) ص ٣٢٣، ٣٢٢ طبع سنة ١٤١٧ هـ]

المثال الثالث : دخول بعض الاسلاميين في المجالس البرلمانية وممارستهم العمل السياسي مع
الطواغيت والوقوع في فخهم دون الالتفات للمآلات الخطيرة لهذه المشاركات والتهوين من شأنها لاسيما
المتعلق منها بالعقيدة ، إننا لا نشك في النية الحسنة ان شاء الله تعالى – لمن يقبل المشاركة في العمل
السياسي الديمقراطي وأن قصدهم التخفيف من المفاسد على المسلمين وتحقيق بعض المصالح للإسلام

والمسلمين كما زعموا ولكننا نقول لهم هل درستم المآلات والمفاسد الخطيرة لهذه المشاركات ؟ هل وضعت المصالح التي تدعون تحقيقها بزعمكم من دخول هذه المجالس ، هل وضعتموها في كفة والمفاسد والمآلات الخطيرة الناجمة من دخولكم في كفة أخرى وقارنتم ؟ إنه وبالتأكيد لو فعلتم ذلك لطاشت كفة المصالح التي تدعونها وثقلت كفة المفاسد الخطيرة المتحققة من هذه المشاركات . وإليكم شيئاً من هذه المقارنه :

كفة المصالح التي يدعيها الداخلون في هذه المجالس :

يبرر المشاركون في العمل السياسي دخولهم فيها بأنهم يحققون بعض المصالح ويدرءون بعض الشرور والمفاسد عن المسلمين وعن الدعوة الإسلامية ويحاولون إحباط أي تشريع يخالف الإسلام وأنهم يمثلون الصوت الإسلامي الذي يدافع عن القضايا الإسلامية في هذه المجالس ، وأنهم بذلك يزاحمون أعداء الدين من علمانيين ومنافقين وباطنة ويهود ونصارى ويراغمونهم ولا يتركونهم ينفردون بهذه المجالس فيفسدوا فيها

كفة المفاسد والمآلات الخطيرة الناشئة عن الدخول في هذه المجالس :

إنه لا مفسدة اكبر من مفسدة الشرك ولا مصلحة مهما كبرت يبرر بها الوقوع في الشرك ويتبين هذا من المخاطر التالية:

أولاً : إعطاء اليمين الدستورية من كل مشترك في هذه المجالس بإحترام الدستور العام للدولة بما في ذلك البنود التي تنص على أن الشريعة الإسلامية مصدر من مصادر التشريع أو أنها المصدر الرئيسي ، والبنود التي تستحل الزنا حالة الرضا ، وتستحل المسكرات والربا ، وغيرها من المحرمات وبما فيها من الأنظمة التي تمنح الرخص لمواخير الزنا ، وحنانات الخمر ، وغيرها مما حرم الله عز وجل فيا سبحان الله كيف تعطى اليمين على احترام الكفر بالله عز وجل ، من غير إكراه ملجئ !!؟ وأي مفسدة أعظم من الوقوع في هذا الخطر الجسيم، وأي مصلحة تقابل هذا الفساد العريض على الفرد المشارك وعلى الأمة .

ثانياً : وهي لا تقل عن الخطر السابق حيث يقبل المشاركون في هذه المجالس من الإسلاميين أن يجلسوا في مكان يصوت فيه على أحكام الله عز وجل خالق السموات والأرض ، فما وافق عليه المجلس فهو الذي له الشرعية والنفاد وما عارضه فهو الملغي ولا يأخذ الشرعية ، فيا سبحان الله وبحمده كيف تعرض أحكام العليم الحكيم العظيم الخبير على عقول البشر ويصوت عليها بالتحريم أو التحليل !!؟ كيف يقبل مسلم أن يوضع حجاب المرأة أو شرب المسكرات أو فتح مواخير الزنا ؟ هذه الأمور التي حسمها شرع الله عز وجل وأنزل حكمها القاطع في كتابه الكريم ، فكيف يرضى مسلم بالبقاء في مجالس تكون فيه أحكام الله عز وجل مجالاً للقبول أو الرفض ، وأن تكون السيادة العليا فيها لمجالس البشر الظالمة الجاهلة ؟ ألم يقل الله عز وجل في كتابه (وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ) [الأنعام: ٦٨]

وقد يقول المشاركون في هذه المجالس من الإسلاميين ، إنني بوجودي في المجلس أقف مع شرع الله عز وجل وأطالب بتحريم ما حرم الله تعالى وتحليل ما أحل الله تعالى ولا أقبل خلاف ذلك وإذا كثرت أصوات المطالبين بشرع الله عز وجل كانت نتيجة التصويت إقرار شرع الله تعالى !! والجواب المجمل على هذا القول هو أن الخطر يكمن في قبول أن يكون شرع الله تعالى قابلاً للتصويت على قبوله أو رفضه بغض النظر عن نتيجة التصويت، فالأصل أن تكون السيادة العليا هي لشرع الله تعالى فما وافقه يؤخذ به وما عارضه يترك ويرفض وأن لا يسمح بأن تطرح أحكام الله عز وجل

للتصويت أصلاً لكن الحاصل في المجالس الجاهلية هو العكس حيث السيادة العليا هي لهذه المجالس فما وافق تشريعاتها أقر وما خالفها يترك وهذا هو الخطر العظيم الذي من قبل به فإن توحيده ، وولاءه وبراءه في خطر .

ثالثاً : إن المشاركة في هذه المجالس والدخول تحت مظلتها والجلوس جنباً إلى جنب مع الكفرة والملحدين فيها يعد بمثابة الإقرار لهذا المجلس بالشرعية وإيهام الناس بشرعية القائمين عليها والمنشئين لها من الطواغيت وأحزابهم وفي دخول الإسلاميين فيها تناقض عجيب بين ما يدعون إليه وبين صنيعهم هذا ، فالمطلوب من الدعاة إلى الله عز وجل أن يكفروا بهذه المجالس ومن أنشأها وأن يحاربوها لأن ذلك من الكفر بالطاغوت والإيمان بالله تعالى

نتيجة المقارنة : يتبين لنا بعد المقارنة بين كفتي المصالح والمفاسد السابقتي الذكر أن المفاسد والمآلات الخطيرة الناجمة من مشاركة الإسلاميين في العمل السياسي أكبر وأعظم من المصالح التي يدعيها الداخلون لارتباطها بالشرك المنافي للتوحيد فهل فوق مفسدة الشرك مفسدة ؟

وكذلك بمقارنة المصالح والمفاسد من حيث تحققهما في الواقع نجد أن كفة المفاسد أكثر تحقيقاً وظهوراً بينما كفة المصالح فهي أقرب أن تكون موهومة والواقع يشهد بذلك ، فماذا حقق المشاركون من مصالح للإسلام والمسلمين؟! وليس دوري هنا أن أصدر حكماً على الداخلين في هذه المجالس بقدر ماهو تنبيه على أثر المعرفة بمآلات المواقف في الأحكام وأن الغفلة أو التغافل عن ذلك يؤدي إلى مواقف ومفاسد خطيرة في الإنتباه إليها أثر في إبطال تأول المتأولين بدخولهم في هذه المجالس .

المثال الرابع : الإفتاء بفتاوى قد توظف في إيذاء أولياء الله عز وجل من الدعاة والمحتسبين والمجاهدين أو إيقاف دعم الجمعيات الخيرية ودعم مجالات الدعوة والجهاد في غفلة من المفتي عن هذه المآلات

وقل مثل ذلك في تحديث الناس بما لا يعقلون وبما قد يكون لهم فيه فتنة ، فالواجب على المفتي أو المحدث أن لا يكون همه الفتوى المجردة بل عليه أن يبحث عن مقصود من استفتائه وعن المآلات الفاسدة التي توول إليها فتواه وإذا لم يكن عنده هذه النظرة والفتنة فإنه يضل ويضل بفتواه وقد سبق وأن نقلت في هذا كلاماً لابن القيم رحمه الله تعالى يحذر من هذه المخاطر وأسوق للتدليل على هذه المسألة المهمة أثريين أوردهما البخاري رحمه الله تعالى في صحيحه

الأول : عن أنس رضي الله عنه أن ناساً كان بهم سقم قالوا يا رسول الله أونا وأطعمنا فلما صحوا قالوا إن المدينة وخمة فأنزلهم الحرة في ذود له فقال اشربوا ألبانها فلما صحوا قتلوا راعي النبي صلى الله عليه وسلم واستاقوا ذوده فبعث في آثارهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمر أعينهم فرأيت الرجل منهم يكدم الأرض بلسانه حتى يموت . قال سلام - احد رواة الحديث - فبلغني أن الحجاج قال لأنس حدثني بأشد عقوبة عاقب بها النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بهذا فبلغ الحسن فقال وددت أنه لم يحدثه بهذا [البخاري : ٥٦٨٥]

الثاني : عن علي رضي الله عنه (حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يكذب الله ورسوله) [البخاري ١٢٧]

يقول ابن حجر رحمه الله تعالى في شرحه لهذا الأثر عن علي رضي الله عنه (وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة ، ومثله قول ابن مسعود رضي الله عنه : (ما أنت محدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان لبعضهم فتنة) [مسلم : ٥ باب النهي عن الحديث بكل ماسع ١١/١] وممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ، ومالك

في أحاديث الصفات وأبو يوسف في الغرائب ومن قبلهم أبو هريرة ، كما تقدم عنه في الجرابين ، وأن المراد ما يقع من الفتن ، ونحوه عن حذيفة وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس رضي الله عنه للحجاج بقصة العرنين ، لأنه اتخذها وسيلة إلى ما كان يعتمد من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي [فتح الباري : ٢٢٥/١]

المثال الخامس : التسرع في تكفير بعض الأفراد والهيئات وإعلان ذلك دون الدراسة المتأنية لتوفر شروط التكفير أو موانعه في المعين ودون النظر في مآلات هذه الأحكام وما يترتب عليها من سفك للدماء وتفريق للصفوف وفتنة على المكفر والمكفر ، إن مآلات إعلان الحكم على المعين حتى ولو تبين كفره أو بدعته أو فسقه إن كان سيترتب على ذلك مفسد وفتنة على المبين أو على الناس الذين يبين لهم فإنه يجوز والحالة هذه كتم هذا العلم وهذا الحكم درءاً لمفسدة أكبر من مفسدة السكوت قد تقع على صاحبها أو على من يسمعها ولاسيما إذا لم يكن في الإعلان مصلحة وحاجة تربو على هذه المفسدة . وكما سمعنا ورأينا من مفسد وفتن وبلايا حلت بالمتسرعين في إظهار قناعاتهم في حكمهم على الأعيان ، لا تكافئ تلك المصالح التي يتوهمون بتحقيقها من جراء إعلانهم ذلك ، والمقصود إعمال فقه الموازنات في مآلات الأقوال والأفعال ، والعاقل هو الذي يعرف خير الخيرين فيأتيه وشر الشرير فيدعه .

ومن الأدلة التي يُستأنس بها هنا الأثر الذي رواه البخاري رحمه الله تعالى بسنده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال : (حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم وعائين فأما أحدهما فبثنته وأما الآخر فلو بثنته قطع هذا البلعوم) [البخاري : ١٢٠]

قال ابن حجر في فتح الباري (حمل العلماء الوعاء الذي لم يبيته على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم، وقد كان أبو هريرة يكتفي عن بعضهم ولا يصرح به خوفاً على نفسه منهم، كقوله أعود بالله من رأس السنتين وإمارة الصبيان.. وإنما أراد أبو هريرة بقوله (قطع) أي قطع أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعالهم وتضليله لسعيهم .. وقال غيرهم يحتمل أن يكون أراد مع الصنف المذكور ما يتعلق بأشراط الساعة وتغيير الأحوال والملاحم في آخر الزمان فينكر ذلك من لم يألفه ويعترض عليه من لا شعور له به) [فتح الباري ٢١٧/١، ٢١٦]

المثال السادس : الفتاوى في قضايا المرأة المعاصرة دون النظر إلى مآلات هذه الفتاوى وما يراد منها من الإفساد والتغريب ، وذلك بأن يتعرض المفتي لمسائل كثيرة عن المرأة، كأن يسأل عن الحجاب الشرعي، وحكم اختلاطها بالرجل؟.. وفتح النوادي الرياضية لها ، وسفرها بلا محرم للحاجة .. إلخ فإن أفتى المفتي في مثل هذه المسائل دون النظر إلى مآلات الحكم، أو دون النظر لمكر المستفتي، أو دون النظر لمن سيوظف الفتوى في مخططة المرسوم لإفساد المرأة. إذا لم يراع المفتي هذه الأمور، فإنه سيفتي فتوى مجردة كأن يقول بالرأي المرجوح في جواز كشف المرأة لوجهها، أو جواز اختلاطها بالرجل بالضوابط الشرعية! أما إذا نظر المفتي في هذه المسائل وتأملها، ووعى واقعه الذي يعيشه والذي ستتنتشر فيه فتواه، وماذا ستتول إليه فتواه، ومن هم المفسدون الذين سيتخذون الفتوى ذريعة لمفاسد يبيتونها وتطفح على ألسنتهم وكتابتاتهم. إنه إذا نظر إلى ذلك كله، فإن الفتوى حينئذ ستأخذ في الاعتبار مفسد كشف الوجه في هذا الزمان، وما يترتب عليه من الفتن، وأنه باب إلى السفور والتبرج. وكذلك مفسد اختلاط المرأة بالرجل، وأن المتربصين بالمرأة يريدون زجها مع الرجل في كل ميادين العمل، ما يناسب المرأة منها وما لا يناسبها، وستكون سكرتيرة وعاملة في المصنع مع الرجل، تخلو به ويخلو بها، وغير ذلك من المفسد. فعندما ينظر إلى المفسد العظيمة التي تؤول إليها، فإن الفتوى تتغير

ولا يقال أن هذا الكلام تخرص وتوهم، وإنما هو عين الحقيقة لمن تبصر واقعها، وما جد فيه من الفتن والشور. ويكفي أن نلقي نظرة فاحصة على من وقع في هذه الفتن من بلدان المسلمين لتكون شاهداً لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد. وليس المقام مقام تفصيل هذه المفاصد، فهي أوضح من أن تفصل وتذكر. ولسنا بحاجة إلى ذكر ذلك كله، وإنما حاجتنا إلى أن يتق الله بنو قومنا من الذين يتكلمون بلا علم أو وعي لواقعهم، فيفتون بلا مراعاة لمآلات فتواهم فيضلون ويضلون. ليتقوا الله في دين الأمة وأعراض المسلمين، وليحذروا من مكر الماكرين ومغالطات المفسدين الذين يفرحون بمثل هذه الفتاوى لينفذوا بها مخططاتهم التعريبية باسم الشرع والدين. وبالجملة فإن المفتي الموفق في هذا الزمان هو الذي يأخذ حذره في فتواه وبخاصة فيما يتعلق بالمرأة لأنها مستهدفة، ويراد لها أن تحاكي المرأة الغربية في زيها وممارساتها في نهاية الأمر، فإذا أدرك المفتي هذا المخطط الإفسادي، وأدرك حقيقة المعركة اليوم بين السفور والحجاب، فإنه حينئذ سيكون فطناً ولا يصدر فتواه إلا بعد روية ومعرفة بمآلات فتواه، وهذا يقتضي وعيه بالواقع، وسؤال أهل الخبرة والاختصاص والاستفصال من السائل عن كل ما يتعلق بسؤاله. ويفصل في جوابه بحيث يسد على المفسد أي باب يمكن أن يدخل منه في توظيف الفتوى في غير مقصودها الشرعي.

المثال السابع : خروج بعض الدعاة في بعض القنوات العلمانية المفسدة دون النظر في مآلات هذا الخروج .

يتحجج هؤلاء الذين يخرجون على شاشات القنوات العلمانية الخبيثة بأنهم بذلك يخاطبون الملايين من المسلمين في ساعة واحدة ويبلغونهم رسالة الله كما كان الرسول صلى الله عليه وسلم يغشى المشركين في نواديهم يبلغهم رسالة الله عز وجل . وهذه الحجة من هؤلاء الدعاة حق وخير ولكنهم نسوا أو غفلوا عن المآلات والمفاصد الخطيرة التي تنجم عن فعلهم هذا والتي تربو على المصالح التي يرومونها من الظهور في هذه القنوات لا من حيث الأهمية ولا من حيث تحقق هذه المصالح والمفاصد في الواقع . فالمفاصد متحققة والمصالح موهومة. ومن أخطر هذه المآلات والمفاصد

- ١- مما لا شك فيه أن استقلالية، وتميز الخطاب الدعوي الإسلامي مطلب أساس في ذاته قلباً وقالياً قلباً على مستوى مضمون هذا الخطاب ذاته، وقالياً على مستوى وسائل الدعوة وأوعيتها. لذا فإن خروج بعض الدعاة الرموز في منابر إعلامية تعلن في برامجها محاربتها الصريحة أو المبطنة للعقيدة، والأخلاق الإسلامية، والفضيلة فيه تزكية لهذه القنوات في أعين بعض الناس، كما أن خروج الداعية المتميز في القنوات يجعله بعض الناس ذريعة لاقتنائها
- ٢- قد يتعرض الداعية الرموز إلى أسئلة محرجة من قبل هذه المنابر قد تدفعه إلى أن لا يقول الحق فيها كاملاً، فيضطر إلى أن يأتي بأجوبة سياسية غامضة، من شأنها تضليل العامة والتدليس عليهم
- ٣- قد يطلب من الداعية الرموز الحديث في مسائل يعرف الملبسون موقف الداعية منها كالحديث عن الغلو والتكفير والحركات الجهادية، ولكنهم يريدون من ذلك توظيفها في محاربة الدعوة وأهلها، وقد يرى الداعية أنه يقول الحق فيها مجرداً، وينسى أن التوقيت قد لا يكون مناسباً لتناول مثل هذه القضايا. وقد يقدم الداعية الرموز بعض التنازلات أو المسوغات فيما يخص هذه القضايا قد يرى أنها ضرورية في هذا الظرف أو ذلك، فيؤدي هذا التغيير في المواقف إلى إضعاف مكانته عند شباب الصحوة ومن ثم اسقاط مرجعيته العلمية والدعوية عند باقي الأمة وتصبح بذلك الساحة الإسلامية مفرغة من العلماء المرجعيات، وهذا ما يصبوا إليه من وراء هذا النوع من الإعلام المشبوه.
- ٤- هز بعض المسلمات المختارة بقصد والتشكيك فيها بزعم عرضها على ساحة النقاش والتمحيص،

وهذا بالنسبة لهؤلاء العلمانيين مكسب في حد ذاته حتى ولو انتهى الحديث إلى صورة الرأي الذي قال به الداعية أو الشيخ أو الرمز، ففي النهاية تصبح هذه المسلمة (محتملة) حتى وإن ذكر أن (الراجح) فيها هو القول المسلم به قبل المناقشة، وهذه الخطوة مهمة يرضى بها العلمانيون الآن.

٥- اكتسب هذا المنبر العلماني مشروعية هو في حاجة إليها، وثقة فيه يفتقر إليها بمشاركة هؤلاء الدعاة والمشايخ والرموز.

٦- تهميش القضايا المهمة وإلهاء الجماهير وصرافهم إلى قضايا أخرى يكثر فيها الكلام وتتضخم لتأخذ حجماً أكبر من حجمها الحقيقي، وإقحام الدعاة وإشغالهم في معارك تدور حولها.

٧- ضرب بعض فصائل الحركة ببعضها وذلك بأتاحة الحديث لرمز فصيل ما عن رموز فصيل آخر أو آرائه واجتهاداته التي يتبناها، والسعي بذلك في الفرقة بين فصائل الحركة الإسلامية.

٨- تحول بعض مشاركات هؤلاء الرموز إلى حلبة صراع كلامي يستعرض فيها المشاركون (عضلاتهم الكلامية والفكرية)، وهم وإن (انتصروا) في النهاية إلا أن الأثر المنطبع في ذهن المتلقي يظل أثراً بارداً لا يؤدي غالباً إلا إلى إثارة ذهنية كلامية جدلية، وهذا ما ينعكس سلباً على المعاني والقيم التي يلقيها هؤلاء الرموز من هذا المنبر. بعكس حديث هذه الرموز نفسها من منابرهما؛ حيث توجد علاقة تفاعل إيجابي بين الملقى والمتلقي، تجعل هذا الأخير يتلقى رغبة في الالتزام بما يسمع وفي المشاركة في حركة إيجابية في المجتمع.

٩- مشاركة هؤلاء الدعاة والمشايخ والرموز- من حيث لا يقصدون أو ينتبهون- في ترسيخ معنى العلمانية في شعور المتلقين؛ وذلك عندما يرى هؤلاء المتلقون انفصلاً حاداً وواسعاً بين طبيعة الخطاب (الديني) الذي يظهر من خلاله هؤلاء وطبيعة المواد الأخرى التي يتابعونها والتي لا تمت للدين بصلة، بل قد تخاصمه أو تهاجمه صراحة أو خفية. [انظر للاستزادة مقال : المكر الاعلامي للأستاذ : خالد ابو الفتوح في مجلة البيان العدد رقم (١٧٤)]

المثال الثامن :

حضور مجالس أهل الشبهات والشهوات والدخول إلى مواقعهم والغفلة عن المآلات الخطيرة التي تترتب على ذلك

لقد شدد السلف رحمهم الله تعالى في وصاياهم وكتبهم في النهي عن حضور مجالس أهل الأهواء والشبهات لما لها من الأثر والمآل السيئ على عقيدة المسلم وسلوكه وأخلاقه ويلحق بذلك القراءة في كتب أهل الشبهات والشهوات والدخول إلى مواقعهم ، كل ذلك مما يجب على المسلم الحذر والفرار منه لأن القلب ضعيف وقد يتعلق به شبهة أو شهوة يصعب التخلص منها ومع ذلك فإننا نرى اليوم ولاسيما بعد هذه الثورة الإعلامية في الكتب والمجلات والقنوات ومواقع الشبكة العنكبوتية ومواقع التواصل الإجتماعي . نرى من استهان بالدخول فيها والاطلاع على مافيها . قال الله تعالى : (وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَتَّبِعُوا مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ ۗ إِنَّكُمْ إِذَا مَثَلْتُمْ ۗ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا) [النساء: ١٤٠]

فلهذا ينبغي لمن أراد لنفسه النجاة أن يحذر هذه المجالس والمواقع وأن يفر بدينه من فتنتها ولنتدبر قوله تعالى (وَكذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيَاطِينَ الْإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرَفَ الْقَوْلِ عَرُورًا ۗ وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ ۗ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ وَلِنَصْغِي إِلَيْهِ أَفَلَا أُنذِرُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ وَلَيَرْضَوْهُ وَلَيَقْتَرِفُوا مَا هُمْ مُقْتَرِفُونَ) [الأنعام ١١٣، ١١٢]

يلق الشيخ الشنقيطي رحمه الله تعالى على هذه الآيات فيقول :

(وفي هذه الآية ترتيب غريب عجيب بالغ في الحسن لأن السبب الأول : هو الغرور والخديعة فتسبب عن الغرور والخديعة أن صغت إليه قلوبهم ومالت ، ثم تسبب عن صوغ القلوب وميلها أنهم أحبوه ورضوه ثم تسبب عن كونهم أحبوه ورضوه أن اقترفوه ، ولذا رتبها على هذا الترتيب قال أولاً : (عُرُورًا) أي لأجل أن يغروهم ثم نتج من الغرور صوغ افدتهم إليه . قال : (وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ) ثم تسبب عن كونها صغت إليه أنها رضيته وأحبته ، ولذا قال : (وَلِيَرِضُوهُ) ثم تسبب عن رضاهم ومحبتهم له انهم فعلوه واقترفوه ، ولذا جاء بعدها بقوله (وَلِيَقْتَرِفُوا) [العذب النمير من مجالس الشنقيطي في التفسير ١٥٣/٢، ١٥٤ جمع د : خالد السبت]

المثال التاسع : التسرع في المواقف والحكم على الأمور قبل التثبت من وقوعها وقبل التثبت من الظروف والملابسات المحيطة بها ، إن مثل هذا التسرع قد يؤول بأحكام ومواقف جائزة سواء على الأفراد أو الطوائف ويندم عليها المتسرع إذا بان له بعد التثبيت خلاف ما كان يظن ولا ينفع عندها الندم لاسيما إذا كانت هذه المواقف المتسرة من رمز متبوع وطارت كل مطير وتأثر بها فئام كثيرة من الناس وترتب عليها فرقة واختلاف بل واقتتال .

وقفه أخيرة في المآلات :

وقد يقال أن الحديث في فقه المآلات قد تركز على البحث في المآلات السيئة في أي قضية بينما قد يكون هناك مآلات صالحة ونافعة يغفلها المتشددون الذين يغلبون المفسد على المصالح وهناك نقول : نعم قد يوجد بعض المصالح ولكن العبرة بالغالب الأكثر وبالذي يتحقق في الواقع وليس متوهماً والمقصود من التنبيه على فقه المآلات هو التأكيد على العناية بهذا الفقه وأن يكون حاضراً في أحكامنا ومواقفنا وأن نكون على دراية في فهم الواقع وأهله وملابساته فإذا قام عالم راسخ في فهم الواقع وأهله واجتهد في كون الحكم في هذا الأمر أو ذاك يؤدي إلى المآلات أو لا يؤدي إليها أو كانت المآلات الصالحة أكثر أو أن المآلات السيئة أكثر فهذا موطن اجتهاد له وزنه وتقديره لأنه نجم عن استفراغ الجهد في معرفة الأحكام وما تؤول إليه في واقع الناس وليس الكلام عن فقه المآلات مع هؤلاء العلماء الواعين المخلصين إنما الكلام عن هذا العلم الشريف هو مع المتسرعين في أحكامهم ومواقفهم الذين لم ينطلقوا من دراسة شرعية واعية متأنية وإنما انطلقوا من ردود أفعال متسرة وحماس غير منضبط بالشرع والعقل ولم يبالوا بما يترتب على مواقفهم المتسرة من مآلات وشور

ختاماً :

هذا مايسر الله عز وجل كتابته في هذا الموضوع المهم الملح لاسيما في واقعنا المعاصر أسأل الله عز وجل أن يكون خالصاً صواباً وأن ينفع به كاتبه وقارئه وسامعه والحمد لله رب العالمين .

بقلم / عبدالعزيز بن ناصر الجليل

في ٢٥/١١/١٤٣٨ هـ